

شرح أخصر المختصرات (٣) | كتاب الطهارة - فصل في

الاستنجاء | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. قال رحمة الله تعالى فصل والاستنجاء واجب من كل خارج الا الريح والطايرة وغير الملوث. وسنة عند دخول خلاء قول بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبائث - 00:00:10

بعد خروج من غرفتك الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني. وتغطية رأس وات تعال وتقديم رجله اليسرى دخولا واعتماده عليه فيها جالسا واليمين خروجا عكس مسجد ونعل ونحوهما وبعد في فضاء وطلب مكان رخو - 00:00:30 لبول ومسح الذكر باليد اليسرى اذا انقطع البول من اصله الى رأسه ثلاثا وتندره ثلاثا وكره دخول خلاء بما فيه ذكر الله تعالى وكلام فيه الا وكلام فيه بلا حاجة. ورفع ثوب قبل دنو من من الارض وبول - 00:00:50

كن في شق ونحوه ومس فرج بيمين بلا حاجة واستقبال النيرين. وحرم استقبال قبلة واستدبارها في غير بنيان ولبس فوق الحاجة وبول في طريق مسلوك ونحوه وتحت شجرة وتحت شجرة مثمرة - 00:01:10

تمرة ثمرا مقصودا وسنة استجمار ثم استنجاء بماء. ويجوز الاقتصار على احدهما لكن الماء افضل حينئذ ولا يصح استجمار الا بظاهر مباح يابس منقى. وحرم بروث وعظم وطعام ذي حرمة ومتصلة - 00:01:30 بحيوان وشرط له عدم تعدي خارج موضع العادة وثلاث مسحات منقية فاكثر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما - 00:01:50

يقول المؤلف رحمنا الله وهي فصل يعني في الاستنجاء بمناسبة هذا الباب لما قبله والله اعلم انه لما اراد ان يذكر الموضوع وما يتعلق بالموضوع ذكر قبله الاستنجاء. لأن الغالب ان الانسان - 00:02:10

يحتاج الى الاستنجاء قبل ان يتوضأ. فهو يحتاج الى قضاء حاجته وبين احكام قضاء الحاجة حتى اذا قضى حاجته يتوضأ بعدها وبخاصة على قول بعض اهل العلم وهو المشهور في مذهب الامام احمد ان الاستنجاء او الاستجمار - 00:02:50

شرط لصحة الموضوع فيكون هذا مناسبا ان يأتي به قبل الشروع في بيان احكام الموضوع. فهذا التسلسل يعتبر مناسب قوله الاستنجاء مأخذ من النجوة وفي معناه او في اشتراطه احتمال الاحتمال الاول انه مأخذ من النجوة بمعنى القطع. سمي الاستنجاء استنجاء - 00:03:20

لأنه يقطع اثر النجasse. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته والاحتمال الثاني ان يكون مشتقا من النجوة والنじوة هي المكان المرتفع. سميت باستنجاء استنجاء لانه غالبا يفعل وراء مكان مرتفع فيقتضي الانسان حاجته ثم يستنجي وراء شجرة او وراء حائط او وراء اكمة - 00:04:10

وكلا الاحتمالين يعني وارد. ولا يحتاج ان نرجح بينهما فيحتمل هذا يحتمل هذا والاستنجاء معناه في الشرع ازالة اثر الخارج من السبليين بالماء او بالحجارة ونحوها اكثراهم يعبر فيقول ازالة الخارج - 00:04:50

وقلة جدا من عبر بازالة اثر الخارج. فايهمما الصحيح لماذا؟ او ايهمما ادق لماذا؟ هل نقول هو ازالة الخارج؟ او نقول ازالة اثر الخارج من لا لا لا الاستجمار يعبرون عنه ازالة الحكم - 00:05:30

ليس هنا تفضل ايوه احسن هو هذا الخارج خرج. خرروا البول خرج انتهى. والغائب خرج انتهى. فالذي بقي هو اثره وليس هو هذا

التعبير بالاتر ادق. ادق لكنني لم اجد من عبر عن هذا الا - 00:06:10

قليل جدا منهم الشيخ ابن عثيمين رحمة الله. نعم. ها؟ نعم صحيح الاستنجاء يدخل فيه الاستجمار. واما الاستجمار فلا يدخل فيه الاستنجاء. يعني كل استجمار واستنجاج وليس العكس. ولذلك قالوا الاستجمار يدخل فيه الماء والحجارة. واما الاستجمار فيقولون - 00:06:40

ازالة اثر الخارج بالحجارة ونحوها. كالمناديل والقراطيس وغيرها يقول المؤلف رحمة الله واياه الاستنجاء واجب يعني سواء بالماء او بالحجارة او بالمناديل او بغيرها هو واجب. حكم التكليف انه واجب. يعني يجب - 00:07:10

عليك ان تستنجي وهذا قول عامة اهل العلم رحمنا الله واياهم خلافا للحنفية. فانهم قالوا الاستنجاء سنة مؤكدة. والصواب مع ما ذهب اليه جمهور رحمة الله واياهم والادلة على هذا كثيرة ويمكن ان - 00:07:40

تصل الاستدلال على الوجوب من وجوه ساذكرها باختصار. الوجه الاول الدالة على الامر سنجاء اما في اصله او في بعض تفاصيله. مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا - 00:08:10

اذهب احدكم لحاجته فليستطب. وفي لفظ فليسنجي بثلاثة احجار هذا امر ثم قال فانها تجزئه. وهذا ايضا يدل على انها مجزئة والاجزاء لا يعبر الا عن شيء ايش؟ واجب كما يقول ابو محمد في المغني رحمة الله تعالى - 00:08:30

ومنها حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه ان النبي انه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان استقبل القبلة بغايط او بول او ان تستنجي باليمين او ان تستنجي باقل من ثلاثة احجار. فهذا نهي - 00:09:00

عن الاستنجاء اقل من ثلاثة احجار. فدل على ان الثلاثة الاحجار واجب ان يستنجي بها على اقل تقدير وغير هذا من الدلة. في ادلة كثيرة يعني جمعناها في تعليقنا على هذا الكتاب. يعني - 00:09:20

من عدة الوجه الثاني من ادلة الوجوب ان ذلك ازالة للنجاسة وازالة النجاسة واجب بدليل القرآن والسنة اما القرآن فقوله تعالى والرجز فاهجر. قال الفقهاء هنا يتضمن النجاسات كلها سواء كانت في البدن او في غيره وهو احد الوجوه في تفسير - 00:09:40

الآية الكريمة وان كان الاشهر في معناها ان المراد الشرك او الاوثان او الاصنام او ما شابه ذلك لكن تفسير الفقهاء والفقهاء احيانا يفسرون الآيات بتفسيرات مناسبة للفقه وذلك يسمونه تفسير الفقهاء هذا - 00:10:11

وضع طيف هذا موضع لطيف لمن اراد ان يجمع تفسير الفقهاء ومر علينا له امثلة ويمر علينا له امثلة. بل احيانا يطبق الفقهاء على تفسير الآية بشيء غير ما يذكره المفسرون عاد قد يكون صحيحا وقد يكون ضعيفا - 00:10:32

ساذكر لكم مثالين المثال الاول قوله تعالى وثيابك فطهر. عامة الفقهاء يفسرونها بالثياب المعتادة. وعامة المفسرين فسروها بالاعمال يعني طهر اعمالك من الشرك هذه يسمونها تفسير الفقهاء قالوا ثيابك فطهر دليل على وجوب ايش - 00:10:55

اجتناب النجاسة في الصلاة المثال الثاني تفسيرهم قوله تعالى فلا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم اياه تعبدون فسروها بصلة ايش الكسوف او الخسوف وهذا تفسير ضعيف هذا تفسير لم يقل به احد من السلف يعني من المفسرين انما قاله - 00:11:22

الفقهاء وهو تفسير ضعيف ومنه ايضا هذا الثالث مثال ثالث ايضا قوله تعالى فصل لربك وانحر يفسرون الفقهاء ايش في صلاة العيد. صلاة العيد واكثر المفسرين يفسرونها بالتوحيد. يعني صلى الله وحده لا شريك له - 00:11:57

لله وحده لا شريك له وهذا اصح على كل حال يكفيانا هذه ثلاثة امثلة من اراد ان يقيدها فليقيدها ويبدا فيها في بحثها وعندها غيرها انشاء اه ايضا حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنزهوا من البول فان عامة - 00:12:21

يذهب القبر من البول. وغير هذا من الدلة الدالة على وجوب التنزه من البول ك الحديث ابن عباس الذي في الصحيحين هذا الوجه الثاني. الوجه الثالث ان ازالة النجاسة او اجتناب النجاسة هي عند الفقهاء اما شر - 00:12:48

في صحة الصلاة او واجب لصحة او واجب من واجبات الصلاة لابد من ازالة النجاسة. فاذا كانت واجبة للصلاه فلابد من ازالتها حتى

تصلي وتقوم صلاتك ايش؟ صحيحة هذه ثلاثة وجوه تدل على وجوب الاستجمار والاستنجاء او الاستجمار. ثم قال المؤلف -

00:13:06

رحمنا الله واياه من كل خارج يعني من السبيل والسبيل احياناً الفقهاء يفردونه على انه اسم جنس السبيل واحياناً يسنونه فيقولون السبيلان وبعدهم ينتقد هذا التعبير فيقول الحقيقة ان هناك ثلاثة سبل - 00:13:33

وهي القبل والدبر وتزيد المرأة بان لها ثالث وهو طريق الرحم او موضع ولوح الذكر. وهو غير موضع ايش البول وهذا صحيح وهذا صحيح قول كل خارج يدخل فيه جميع ما يخرج من السبيل. والذي يخرج من السبيل اما ان يكون خارجاً معتاد - 00:14:14
اذا مثل البول والغائط وما شابه ذلك واما ان يكون خارجاً نادراً وان شئت قل غير معتاد مثل لو خرج منه دم او حصاة او دودة او ما شابه ذلك. وقد يكون طاهراً وقد يكون 00:14:46

كونوا ايش؟ نجساً والخلاصة ان المذهب ان كل خارج يجب منه الاستنجاء او الاستجمار الا ما سوف يستثنيه المؤلف بعد قليل وهو ثلاثة امور او ثلاثة خوارج الاول قال الريح. الريح - 00:15:09

والاستنجاء من الريح عبر عنه بعض العلماء بأنه بدعة أنه لا يجوز وذهب قلة من العلماء إلى أنه يشرع الاستنجاء من الريح وهذا غلط وهذا غلط. ولا اصل له في السنة الصحيحة - 00:15:38

والمحض بالريح النساء او الضراط. يعبر عنها الفقهاء بالريح. وهكذا جاء في الأحاديث أيضاً تسمية بالريح. قال حتى يسمع صوتاً او يجد ايش؟ ريجاً. وهذا من باب التلطف في وهذا الكلام صحيح انه لا يشرع الاستنجاء من الريح - 00:16:04
والخارج الثاني قال الطاهر الطاهر الذي يخرج من قبل اشهره المنى اشهره المنى فالمني لا يوجب ان جاء ولا استجماراً لانه طاهر فلو ان الانسان خرج منه مني واراد مثلاً ان يلبس سراويله قبل ان يغتسل - 00:16:42

جاس وان لم ايش؟ يغسل ذكره ولو اصاب ملابسه فلا حرج عليه. لانه طاهر والمثال الآخر رطوبة فرج المرأة رطوبة فرج المرأة.
فالصحيح انها طاهرة ايضاً وهو مذهب الحنابلة وهو صحيح لانه لا يوجد دليل على تنفيذه - 00:17:25

وهي التي يسميها اليوم الطب الحديث ويسمى بها النساء الافرازات المهبلية. هذه غازات المهبلية طاهرة وسيأتي في نوادرات الوضوء هل تنقض الوضوء او لا تنقض الوضوء؟ فهما مسألتان متقاربتان يختلف العلماء فيها ويخلط بينها ايضاً طلبة العلم - 00:17:53
قال والثالث غير الملوث غير الملوث يعني لو خرقت منه برة ناشفة لم تلوث المحل او حصاة لم تلوث المحل هذا لا يوجب ايش الاستنجاء ولا الاستجمار لماذا؟ لأن الاستجمار او الاستنجاء ليس عملاً تعبياً - 00:18:24

هو عمل الغرض من ازالة ايش النجاسة فإذا لم يكن هناك نجاسة لم يجب الاستجمار ولا الاستنجاء هذا ما يتعلق بهذه المسألة ثم قال المؤلف رحمة الله تعالى عندي سؤال؟ تفضل - 00:18:51

تقاس على ايش؟ القياس لا بد الاخر من اصل يقاس عليه ولابد له من علة جامعة بين الاصل والفرع. فما هي العلة؟ عندك ليس هناك يعني علة موجبة للقياس. وان كان هناك علة فستكون علة ايش؟ اجتهادية ليست منصوصة - 00:19:35

والعلة الاجتهادية ليس بالضرورة ان تكون صحيحة. اذا لم يكن فيها نص ولا ايماء من نص. ولذلك نقول الاصل في الاشياء الطهارة الاصل في الاشياء وليس كل خارج من السبيل نجس بدلالة ايش؟ الولد الولد يخرج - 00:20:07

هو نجس ولا طاهر؟ طاهر المنى نجس ولا طاهر؟ طاهر المياه التي تخرج قبل نزول الجنين مجلس اولى طاهرة طاهرة ما نستطيع ان ننجي الشيء بلا دليل. حتى المذى فيه خلاف مشهور بين العلماء هل هو نجس او طائر - 00:20:27

فبالتالي لا نستطيع ان نقول انه يقاس. بل من الادللة التي استدل بها بعض الفقهاء على طهارة المذى قالوا ان المرأة لا تخلو من نزول المذى عند الجماع ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل ان يغسل ذكره من الجماع. نجاسة المذى - 00:20:53

هذا حقيقة من اقوى الدلائل على طهارة المذى وان كنا لا نزال الى هذه اللحظة وان كان اني على جريش لكن لا ازال الى هذه اللحظة ارى نجاسة المذى. فلا احد يفهم مني انه طاهر. لكنني - 00:21:18

احياناً ازيد في تأمل المسائل فان بدا لي شيء ظاهر قوي يجعلني اترك القول القديم الى القول الجديد انتقلنا اليه لكن قاعدتنا في في

الترجح ان الانسان لا ينتقل من الرأي القديم ذكرنا هذا مارا في الدروس القديمة الا بشيء - [00:21:37](#)

واضح وبين وبعض مشايخنا يرجح انه انه طاهر واستدل بهذا وبغيره والادلة فيه قوية يعني. وعلى كل حال رطوبة فرج المرأة الصحيح انها طاهرة. وهو مذهب الحنابلة. ان كان المذهب فتمسك به اذا كان التعديل معه - [00:21:57](#)

او معه دليل تمسك به لا تحاول انك تفعل غيره. لكن الكلام اذا ما معهم دليل ولا معهم تعليل صحيح تنظر في المذاهب الأخرى لعله يكون فيها شيء اقوى وارجح. لانك انت متعدد بالدليل لا بقول فلان ولا - [00:22:24](#)

ونتكلم على طالب العلم المتمكن او المتقدم اما طالب العلم المبتدئ او اللي توه في يعني لم يصل حتى الى المتوسط ما يرجح هذا لا يرجح. انما يأخذ بترجيحات شيوخه. وهذا من باب - [00:22:45](#)

باع لا من باب التقليد يعني انت تتبع شيخك ولا تقلد. تتبعه لانه انت ترى فيه انه يذكر الدليل ويذكر التعليل ويرجح وهذا هو المنهج الصحيح حتى تصل الى مستوى تستطيع ان ترجح فلربما رجحت اراء غير اراء - [00:23:05](#)

هذا حرق اذا وصلت الى درجة المقدرة على الاجتهاد ولو الجزئي وهو غالب الناس انما يصلون اليوم الى الاجتهاد الجزئي يعني في اما الاجتهاد المطلق فقد قيل انه لا يكاد يوجد منذ مئات السنين. وعلى كل حال يكتفينا الاجتهاد ايش - [00:23:29](#)

الجزئي يكتفينا الاجتهاد الجزئي وهو ان الانسان يبحث المسألة كما يفعل اصحاب الرسائل الدكتور والماجستير وكذا يبحث ويراجع ويحرر ثم يرجح ما بدا له. ان كانت عنده اهلية وفهم طبعا في مسائل ايضا دقية وجزئية انا ما اذكرها كلها. فلان هذا الدرس يبقى درسا مختصرا - [00:23:49](#)

طيب ثم قال رحمة الله واياه وسنة. هذا الكتاب حقيقة رتب احكام قضاء الحاجة على يعني حسب الاحكام الشرعية وهذا انا يعني احب هذا الترتيب ونشرت عليه في بعض - [00:24:18](#)

كتبت يعجبني من يرتب هذا الترتيب لانه اسهل للباب. وما كنت اعرف الا ابن القوانين الفقهية رتب هذا الترتيب وايضا صاحبنا هذا ابن بليان في اخر المختصرات لكنه لم يذكر قسم المباح فرتبتها على اربعة اقسام ذكر الواجب ثم المسنون الى - [00:24:40](#)
وهذا الترتيب يسهل النظر في هذا الباب فبدأ الان بالسنن قال يسن عند دخول الخلاء قوله عند يعني اذا اردت الدخول الى الخلاء قد جاء هذا في رواية في الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يدخل الخلاء قال كذا - [00:25:04](#)

لكن اكثر الروايات كان اذا دخل الخلاء والمراد اراد ان يدخل الخلاء. ليس المراد انه دخله واتم الدخول انما عند الدخول عنده اراده الدخول قبيل الدخول هذا موضع ذكر هذا الدعاء. قال قول باسم الله هذا الدعاء مركب - [00:25:33](#)

اب من البسمة او التسمية ومن قول اللهم وهي الاستعاذه اما البسمة فورد فيها جملة من الاحاديث كلها ضعيفة. حسن بعضها بعض العلماء وشدها بمجموع طرقها واقوى حديث في هذا الباب حديث علي رضي الله عنه قال قال عليه الصلاة والسلام ستر ما بين - [00:25:54](#)

اعين الجن وعوراتبني ادم وعوراتبني ادم ان يقول احدكم اذا دخل الخلاء باسم الله. وهذا حديث ضعيف رواه الترمذى وغيره وضففوه. لا لكن يعني بعض المؤخرين وبعذ العلما يعني جمع له طرق وشواهد فحسنه بها - [00:26:22](#)

لكنه في نظري لا يرتقي الى درجة الحسن فهو ضعيف وايضا جاء هذا في حديث انس رضي الله عنه عند ابن السنى في عمل اليوم والليلة وهو حديثنا هذا وجاء ايضا عند - [00:26:46](#)

الطبراني زيادة قول باسم الله. وهي زيادة لا تصح. وحكم عليها بالشذوذ. ولذلك قال الحافظ رواه المعمري في عمل اليوم والليلة باسناد على شرط مسلم ولم اقف عليها في غير هذه الرواية وهذه اشاره الى انها شاذة - [00:27:02](#)

وعلى كل حال يعني البسمة هنا لم اقف لها على يعني طريق صحيح وان حسنها جماعة من العلماء بمجموع الطرق كما اشرنا قبل قليل وحسنها بعض العلماء المتقدمين اظن الحافظ في نتائج الافكار حسنها في تخريج كتاب الاذكار - [00:27:23](#)

ومغلقاي وجماعة فعل كل حال من عمل بها فلا حرج ومن اكتفى بالاستعاذه فهو فعل النبي صلى الله عليه وسلم الدائم والغالب عليه لقول انس كان اذا دخل ال�لا وهذا يدل على ايش ؟ الاستمرار يقول اللهم قوله - [00:27:44](#)

اللهم كما ذكره المؤلف هي الرواية المتفق عليها وفي لفظ في الصحيح اعود بالله من الخبر والخائن اذا استعملت لفظة اللهم فهو اولى لوجهين الوجه الاول انها اصح. فهي الرواية المتفق عليها - [00:28:04](#)

والوجه الثاني انه بدأها اللهم التي يسميها بعض العلماء مجتمع الدعاء وهي لفظة الله مع الميم التي تسمى ميم ايش ؟ الجمع فكأنك دعوت الله باسمائه الحسنى. والله اعلم ولابن القيم رحمة الله كلام لطيف على هذه اللفظة في كتابه اي كتاب - [00:28:24](#)

ها جلاء الافهام بالكسر جلاء الافهام في الصلاة والسلام على خير الانام عليه الصلاة والسلام وقول الخبر والخائن يضبط بضم بضم بين الخبر والخائن بسكون الباء والخبس والخائن بضم الباء وكلاهما ضبط صحيح - [00:28:53](#)

فعلى ظبط السكون الخبر يكون المقصود الافعال والامور الخبيثة. والخائن يعني الشياطين يعني اصحاب هذه الخائن. واما على ضبط الخبر بضم الباء فالمراد ذكران الشياطين ثم الخائنات الاناث منهم. وقد يتأنى هذا المعنى بذكر سبب - [00:29:20](#)

بالحديث الذي فيه ذكر سبب امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستعاذه عند دخول الخلاء. لماذا امر النبي صلى الله عليه وسلم استعاذه عند دخول الخلاء يبين ذلك زيد بن ارقم في حديثه الذي رواه احمد وغيره - [00:29:51](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان هذه الحشوosh متحضرة فاذا دخل احدكم الخلاء فليقل اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخائن هذا اذا الحكمة والفائدة من مشروعية هذا الدعاء قوله صلى الله عليه وسلم ان هذه الحشوosh متحضرة يعني - [00:30:12](#)

كمامات بلغة العصر الحشوosh المراد بها الكتف. او ما نسميه اليوم حمامات وان كانت الحمامات ترى في كتب الفقه لا يراد في هالكتف انما يراد بها اللي يسمونها اليوم حمامات السنة او المسابح - [00:30:38](#)

قال متحضرة ما معنى متحضرة؟ يعني تحضرها الشياطين وتسكنها الشياطين وتكون فيها الشياطين لهذا امر بالاستعاذه منهم حتى يسلم الانسان ايش؟ من شرهم ومنعنى الاستعاذه الالتجاء الى الله. اعوذ بالله من - [00:30:54](#)

قوة يعني التجى الى الله من الجن شياطينهم آذ ذكرانهم واناثهم وهذا الحديث فيه الامر فهنا في حديث ابن ارقم الامر وفي حديث انس ايش؟ الفعل المستمر فهذا يدل على ان هذا الدعاء سنة ايش؟ مؤكدة سنة - [00:31:18](#)

مؤكدة لا ينبغي تركها. ثبت من قوله عليه الصلاة والسلام امرا وثبت من فعله المستمر عليه الصلاة والسلام قال واذا خرج قال غفرانك الحمد لله الذي اذهب عنى الاذى وعافاني - [00:31:47](#)

اذا طمرت شي ما علقت عليه نبهني احيانا ما انتبه لبعض الكلمات غفرانك يعني اللهم اني اسألك مغفرتك او اللهم غفر اللهم اغفر غفرانك هذا سؤال للمغفرة. وهذا ثابت في حديث عائشة رضي الله عنها في السنن. وهو حديث - [00:32:16](#)

صحيح واما الزيادة الحمد لله الذي اذهب عنى الاذى وعافاني فرواه ابن ماجة من حديث انس باسناد ضعيف وعلى هذا فالسنة الاقتصار على قول غفرانك. اما هذى الزيادة فليست مستحبة لعدم ثبوتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:46](#) فيكتفى ان تقول غفرانك ولا داعي لهذه الزيادة وهكذا الزيادة عند الدخول التي رواها ابن ماجة والحاكم وغيرهما انك تزيد بعد قولك اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخائن تقول الرجس - [00:33:08](#)

ايوا من يحفظ ايوه النجس ولا النجس ها طيب هي النجس على الاتباع كما قال العلماء وممن نص على هذا ابن دقيق العيد رحمة الله تعالى قال النجس على الاتباع. والا هي اصلا النجس - [00:33:29](#)

او النجس وانما قيل النجس اتبعها كما هي آلة اللغة العربية ومن اراد ان يفهم معنى الاتباع فليقرأ في كتاب كتاب السيوطي في اللغة في اصول اللغة العربية ما هو - [00:34:00](#)

هذا كتاب ينبغي ان يكون في مكتبة طالب العلم في اصول اللغة العربية افضل ما كتب في اصول اللغة العربية هذا الكتاب نعم ما لك لواء لا لا وجوه النظائر هذا في يعني في القواعد الفقهية وما شابهها للسيوطى والوجوه والنظائر في القرآن هذا - [00:34:17](#)

ابن الجوزي وغيره هذا في كلمات القرآن. الكلمة التي تحتمل معانى يذكرونها. هذا كتاب اسمه المزهر وبعضهم يقول المزهر في علوم اللغة العربية والاقرب المزهر في علوم اللغة العربية. كتاب لطيف مطبوع في مجلدين - [00:34:42](#)

ذكر منه باب في الاتباع فذكر يعني معنى الاتباع وما يتعلق به امثاله ومنه هذا النجس هذا من من جمال اللغة العربية وسهوتها

فهذا ايضا ضعيف لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:35:09

ثم قال المؤلف وتغطية رأس يعني يسن ان يغطي رأسه عند دخول الخلاء وهذا قد جاء فيه حديث ضعيف بل حديث ضعيفان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصح منها شيء - 00:35:33

وجاء في اثر عن ابي بكر الله اعلم بثبوته اما الاحاديث المرفوعة ليست صحيحة نعم هذا جاء عن ابي بكر انه كان اذا دخل الخلاء يغطي رأسه ولا يرفعه حياء من الله جل وعلا لكن لا ادري عن صحته ولكن عموما - 00:35:50

من اما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ضعيف. لا يصح ولذلك نقول لا يسن ذلك ولا ينبغي التكليف لا ينبغي التكليف. وهذه لا اعلم احدا يعمل بها يعني. قال وانتعال جاء في - 00:36:13

حديث ضعيف جاء في حديث ضعيف واياضا ما دام ان الحديث ضعيف فلا يعمل به لكن يجوز لك ان تنتعل ويجوز لك الا تنتعل فان كان المكان فيه قذر او وساخة فالاولى ان تنتعل. ويستحب لك ان تنتعل. وقد يجب الانتعال احيانا اذا كان في قذارة - 00:36:31

تنجس الانسان وهكذا لو كان المكان يخشى منه الزلق والانزلاق. فالانتعال يعني يخفف هذا. بحيث تليس نعال ايضا مناسبة نتقي ان شاء الله من الانزلاق في دورة المياه. لكن لا نستطيع ان نقول انه سنة ولم يثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:36:55

قال وتقديم رجله اليسرى دخولا واليمين خروجا وهذا ليس فيه نص خاص لكن على قاعدة الشريعة كما دل عليه حديث عائشة الذي في الصحيحين كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه - 00:37:22

لفظ يحب التيمن في تعلقه وتردد وطوره وفي شأنه كله. فتبدأ في الامور الطيبة باليمين وعكس الامور الطيبة باليسار فدخولك الخلاء يكون باليسار وخروجه منه يكون اليمين وهذه سنة يعني متفق عليها في الجملة - 00:37:53

عند اهل العلم رحمنا الله واياهم قال واعتماده عليها جالسا معنى ذلك انه يعتمد على قدمه اليسرى اذا جلس يقضي حاجته على الارض او على الكرسي العربي. اما الكرسي الافرنجي الان هذا لا يتأتى هذا لا يتأتى - 00:38:13

استدلوا على هذا بحديث سراقة ابن مالك ابن جعشن المدرج رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك فقال اذا جلس احدكم على الخلاء فلينصب اليمين وليجلس على اليسرى او يعتمد - 00:38:35

على اليسرى. وهذا الحديث لو كان صحيحا لكان عمدة في الباب لكنه ضعيف. في اسناده مجاهيل والحقيقة ان هذه الجلسة وان قال بها كثير من الفقهاء لكنها لا نستطيع الجزم - 00:38:55

سنيتها ولا باستحبابها. بل فيها نوع من التكليف والمشقة. وقد حاولنا ان نجتهد في فعلها احيانا عاشوراء هذا جدا وفيها تكليف ولا اظن ان احدا اليوم يعمل بها وعلى كل حال - 00:39:15

قال لو كانت سنة ثابتة لروض الانسان نفسه عليها. وقد زعم الفقهاء انها ايسر في خروج الخارج. وهذا اطباء وليس كلام فقهاء والفقهاء هل هم اطباء ما هم اطباء والظاهر والله اعلم انهم زعموا هذا الزعم اعتمادا على هذا الحديث الضعيف - 00:39:35

فقالوا لعله يعني هكذا بناء على ان لها هي الحكمة المررتاجة من هذا. في كتاب الحقيقة من وجده في فليجد به علينا طلبه وسألت عنه وكلفت من يأتي بي به فلم يأتي الى يومي هذا وهو شسمه يا محمد - 00:40:01

انا قلت لك وعليه الحواشي الطبية على المسائل الفقهية هذا عند دار المحدث او نشرته دار المحدث فمن استطاع ان يأتي بي بهذا الكتاب ساعطيه لا نعطيه قيمة لانه ييعي لكن ساعطيه كتابا مثله او احسن منه ان شاء الله - 00:40:21

والله نسيت مؤلفة لكن ولابد ذكرني انا مصور الكتاب عندي مصور الكتاب عندي ها الحواشي الطبية على المسائل الفقهية او كذا قريب من هذا لا لا مطبوع مطبوع ولو جا الكتروني كويس - 00:40:46

ما ما في مشكلة المهم خله يجيينا بس اسم نعم الحواشي الطبية على المتون الحنبالية للدكتور محمد ابراهيم فرات. محمد لعلك تطلب لي يمكن انه يجي هذا جملون ايه عارضينه وطلبناه انا طلبته قالوا خلصوا نفذت وتجي بعددين - 00:41:08

انت اللي طلبت مني؟ اجل دورة تابعة هذا هو في مجلد واحد حسب الصورة تبون نزله في المجموعة يعني هذا يهتم حسب اسمه

ها ما توه كتاب ما له يعني يمكن شهر شهرين لا اظنه يعني انا لم يصلني العلم به الا قبل مدة قريبة وانا هذا موضوع كنت -

00:41:48

تبينه منذ زمن بعيد. واسأل عنه ارسل لي بعض الاخوان هذه هذا الاعلان قلنا لعل نحصله وارجو ان يكون الباحث ان شاء الله قد اجاد فيه وافاد نعم ارسلناه الى مجموعات الدروس - 00:42:22

اه نقل الشيخ اما خانتني ذاكرتي الكالة الشيخ البسام عن الدكتور صاحب كتاب الجنين واحكامه الدكتور محمد علي البار نقل عنه الدكتور الشيخ البسام نقل في هذه المسألة ان الطب يؤيد هذا - 00:42:50

على كل حال كون الطب يؤيده لا اشكال. لا اشكال. بس لا نقول انه سنة ولو ايده كل اطباء العالم حتى يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن من اراد ان يفعل ذلك تطبيبا ان ثبت فهذا راجع له لكن لا نقول انه - 00:43:28

ولكنه فعل حسن لانه مريح. وانا استبعد ذلك يعني استبعد ذلك من جهة انه مريح يعني قال واليمني خروجا ذكرنا هذا وعكس مسجد ونعمل نعم اذا اراد ان يدخل المسجد يبدأ باليمين - 00:43:49

اذا اراد ان يلبس حذاء او جورب او حفته او حزمه او حفته فانه يبدأ باليمين. وقد ثبت هذا في احاديث احاديث متعددة اصحها حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم فليبدأ بيمينه واذا خلع فليبدأ بيساره - 00:44:12

فليكن اليمني اولهما تنعل وآخرهما تخلع. حديث صحيح متفق عليه. وهذا يدل على ان هذه سنة مؤكدة. امر بها النبي صلى الله عليه وسلم وحافظ عليها كما قالت عائشة في تنعله وترجده وظهوره في شأنه كله. فهي ثابتة من فعله صلى الله عليه وسلم ومن قوله عليه الصلاة والسلام - 00:44:32

ومع هذا تجد كثيرا من الناس عنها معرضين فينبغي على طالب العلم بل على كل مسلم ان يحرص على سنة التيامن وعلى سنة التياسر فالذى يفوتها يفوت عليه ما لا يحصى من - 00:44:52

الحسنات. قال وبعد في فضاء. يعني الانسان اما ان يقضى حاجته في الدور فهذا ما يحتاج ان يبعد. يذهب الى موضع قضاء الحاجة. واما ان يقضي حاجته في الخلاء في الفضاء في الصحراء. فيحسن له ان يبتعد لانه صلى الله عليه وسلم - 00:45:07

ثبت في غير ما حديث انه كان اذا اراد الحاجة بعد. عليه الصلاة والسلام. وهذا يعني يتتأكد اذا لم يكن هناك موضع يستتر به. يعني لم يكن هناك شجرة او جدار او حائط او موضع - 00:45:27

يستتر فينبغي له يتتأكد ان يكون بعيدا حتى اه لا تصدر منه رائحة فيشمها الناس او صوت فيسمعه الناس او تكشف عورته فيراها الناس او تأتي ريح فتكشف ثيابه فيرى - 00:45:47

الناس فكل ما بعدت كل ما كان اولى بك وبخاصة اذا كان غائطا او برازا اما بالنسبة للبول فاسهل بالنسبة للبول هذا ايسر فقد ثبت في الصحيحين من حديقة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بالفي سباتة في - 00:46:02

في سباتة قوم وكان حديقة قريبا منه بل جاء في رواية في الصحيح انه كان عند عقبه عليه الصلاة والسلام وانه اراد ان بعد فقال مكانك او كما قال عليه الصلاة والسلام. لكن يعني الاولى على كل حال ان يبتعد الانسان في قضاء حاجته سواء - 00:46:22

كان بولا او كان غائطا ولان الانسان احيانا يريد ان يتبول فيسبق اليه ايضا الغائط بعض الاحيان يريد ان يتبول فقط ثم يحتاج الى ان يتغوط سيكون قد ابعد فاراح آآآ بدل ان يذهب الى ذلك الموضع مرة اخرى. قال وطلب - 00:46:42

امن آآآ رخو او رخو او رخو بتنليل الراء. يعني يبحث عن مكان دمس سهل لين وعكس المكان الصلب. فينبغي للانسان اذا اراد ان يتبول في الخلاء ان ينظر الى ما - 00:47:06

الآن في رخاوة حتى لا يرتد اليه اي شاش بوله وقد جاء هذا في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد بوله فليرتد بوله لكن في اسناده ضعف لكن معناه صحيح معناه صحيح والذى - 00:47:26

يظهر ايضا ان العلماء قد اتفقوا على هذا الادب. كما نقله الامام النووي في كتابه المجموع. قال بعض الفقهاء فان لم يوجد مكانا رخوا وهو في الصحراء فانه يمكنه الارض يمكنه ايش؟ الارض حتى لا يرتد - 00:47:50

لديه بوله وهذا كلام حسن هذا كلام حسن لأن ينتقي النجاسة. قالوا اذا كان في ارض مقيرة كما لو كان في الحمامات التي في البيوت المسرمكهة ها او المقيرة او المبلطة ها فانه يدني - [00:48:10](#)

ذكره من الارظ يدني ذكره من الارض حتى يلصقه بالارض حتى لا يتراش اليه بوله وآ عدم التنزه من البول هذا من المحرمات بل من الكبائر قال ومسح يعني يسن له مسح الذكر باليد اليسرى اذا انقطع البول من اصلاح رأسه - [00:48:33](#)

في ثلاثة قال وتنزه ثلاثة هاتان مسألتان او هذان عملان مستحبان على ما ذكره المؤلف بل مسنونان كما ذكر المؤلف الاول المسح والثاني النتر. وبعض العلماء يفسر المسح بالنثر والنثر بالمسح لكن المشهور ان المسح شيء شيء والنتر - [00:48:59](#)

شيء اخر ما هو المسح؟ وما هو النتر؟ او ما المسح لغة الفصيحة وما النتر؟ قالوا المسح وان يضع اصبعه على اصل الذكر وهو عند حلقة الدبر. ثم يمسح منها حتى يصل الى - [00:49:24](#)

اعلى الذكر الى اعلى الاحليل ما الغرض من هذا المسح؟ قالوا استخراج البول الموجود في المجرى مجرى البول وهو الاحليل قالوا يستخرج البول طيب ما هو الدليل يقول على هذا؟ قالوا الامر بالتنزه من البول - [00:49:52](#)

ان هذا تنزه لكن كيف فهمتم قال لان هذا يفيد التنزه من قلبه يفيد التنزه من البول والحقيقة ان هذا الفعل لا اصل له. ولم يرد فيه خبر لا صحيح ولا ضعيف ولا حتى موضوع - [00:50:19](#)

بل هذا الفعل بدعة كما نص عليه جماعة من محققين اهل العلم. بل فيه اضرار كما زعم ايضا بعض الفقهاء ولربما وافقهم عليه بعض الاطباء ولو كان خيرا لفعله النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم. او امر به النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - [00:50:41](#)

ولكن الصواب ان هذا الفعل بدعة لا اصل لها ولا ينبغي للمسلم ان يفعله البتة هذا ما يتعلق ايضًا بالمسح الثاني النتر. النتر النتر يقول اللغويون هو الجذب بشدة. ويقول الفقهاء هو - [00:51:10](#)

برفق فاي مقدم هنا كلام الفقهاء ولا كلام اللغويين نعم في القضايا الشرعية نقدم الفقهاء الفقهاء وهذا هو المناسب هنا لانك لو نشرت ذكرت بشدة لربما اظررت فالنتر في الجملة هو الجذب اما بشدة او برفق. وهذا الموضوع يكون برفق على القول - [00:51:32](#) مشروعيته على القول فما معنى النتر؟ قالوا وجذب الذكر بمعنى تحريكه حتى يخرج ما فيه من البول وقطرات البول. والمعلوم عند الفقهاء ان المراد انه يجذبه بيده. وهكذا ظاهر تفسير اللغويين واهل الغريب - [00:52:02](#)

متفرد بعض المعاصرین فقال انما المراد ان يجذبه من الداخل طيب كيف من الداخل؟ قال بعضهم ان يجذبه بنفسه او بنفسه وقد سألت شيخنا الفقيه العلامة عبد العزيز الداود عن هذا ففطح وقال من اللي يقدر يسو هدا - [00:52:31](#)

وعلى كل حال بعض كبار اهل العلم يقول ليس المراد جذبه باليد انما جذبه من الداخل وهذا صعب على كل حال وقد يستطيع بعض الناس يفعل لكن ظاهر كلام الفقهاء وبعضهم يصرح به انه باليد - [00:52:59](#)

لا شك ان هذا هو الصواب. فالقصد ان الرجل يمسك ذكره ويحركه مررتين ثلاثة. هذا عندهم يحركه ثلاثة استحبابة طيب ما الدليل على هذا؟ قالوا الدليل على هذا حديث عيسى ابن يزاد ابن فساعة اليماني - [00:53:15](#)

الفارسي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فليتذر ذكره ثلاثة طيب هل هذا الحديث صحيح؟ لا هل هذا الحديث ضعيف؟ متفق على ضعفه وهو مسلسل بالمجاهيد ومرسل ايضاً فان اه يزداد بالذال وقيل بالدال وقيل بالالف ازداد - [00:53:35](#)

وهو رجل فارسي العلماء كابي حاتم الرازى وغيره يقول ليس له صحبة. ولا يعرف في الصحابة وحديثه هذا حديث ايش مرسل حديث مرسل وابنه مجھول وهو مجھول. ما دام الصحابي ولا يعرف ولم يروي عنه الا ابنته فکلاهما مجھول - [00:54:01](#)

مجھولة. فالحديث مسلسل بالمجاهيل فلا يصح. واذا كان لا يصح فلا يجوز ان نشرع تشريعاً من عند انفسنا ولا بخبر ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم فنقول ايضاً الصحيح ان النتر لا اصل له في السنة - [00:54:26](#)

ولكنه اخف من المسح على الاقل له اصل ضعيف وكثير من الفقهاء يقول به لكن الصواب انه لا يشرع ولكن ولكن من احتاج الى فعله لاي سبب فهو جائز ليس مشروعًا لكنه جائز - [00:54:46](#)

اذا نحتاج الواحد ان ينشر ذكره لانه ينقط. او احتاج ان يعصره لانه ينقط ويبقى يخلص ببروح يقوم مثلا. فلا نقول هذا جائز ولا نقول مشروع والى تركه الا للحاجة. لانه يجعلك تتبع على هذه الطريقة - [00:55:07](#)

فالشاهد انه وهنا كلمة يقولها شيخ الاسلام وبعض العلماء لكنها ليست دقيقة على كل حال. وهي يقولون الذكر فرع اذا حبلته در واذا تركته ايش؟ قر. هذا ما هو صحيح على كل حال. وليس كل من قال قول فهو وحي من - [00:55:27](#)

يعني شيخ الاسلام حبيبنا والحق احب اليها منه زين هندي من اللي قالها قال ابن القيم لكن في من في الهدوى وليس في ابن تيمية. وكثير من الاخوان يظن انه يقولها في ابن تيمية. نأبى ابن ابن القيم ما يجرؤ ان يقول في شيخه هذا - [00:55:49](#)

يعني لكنه قال في الهدوى في كتابه اللي هو مدارج السالكين والهدوى قال له شيخ الاسلام. فالمعنى ان هذه الكلمة بالتجربة والمعرفة وكلام الاطباء وكلام الناس ان احياناً البول خاص اللي عند السكر او عنده ادرار للبول ينقط - [00:56:17](#)

احياناً بكثرة ما يستطيع يوقفه الا بعد قليل بعد فترة بل بعضهم يقدر نص ساعة ينقط ذكره. والكثير يشتكون من هذا اللي عنده مشكلة في اللي يسمونه المسالك او في اللي يسمونه ايش؟ البروستات البروستات - [00:56:44](#)

يشتكي لي كثير منهم الحقيقة من اللي يسألوني يقول انا عندي بروستات وينقط كثير ذكر يعني يقول اعصره لا بأس لا بأس معصره وان تنتبه كل هذا جائز. على سبيل الجواز وقد يستحب في مثل هذه الاحوال. وهكذا احياناً الانسان اذا شرب ماء - [00:57:04](#)

كثيراً لربما در بوله او اكل جح مثلا او اي مادة فيها ماء كثير الحين يدر البول فيبدأ كل ما انتهى نزل كل ما انتهى نزل. مع انه فما قر كما يقول شيخ الاسلام ما قر. فيبدأ ينقط ويخرج. فالشاهد انه - [00:57:24](#)

يعني انما هذا نقول غالباً غالباً ولا ينبغي للانسان ان يتعرض لاراء الرجال او يتمسك باراء الرجال وهي واضح عنده قدام عيونه انها ايضاً غير دقيقة وغير صحيحة فهمنا هذا ولا لا - [00:57:44](#)

طيب حتى اريح نفسي واريح ذهني واذهبكم افتح مجال للسؤال. خلنا نرتاح شوي اللي عنده سؤال حرك المكبرات اللي عنده السؤال او ما عندكم واليك والله انا ما ادري عن صاحب البروستات هل هو ينقط باستمرار اربعة وعشرين ساعة مثل صاحب السلس؟ هذا هو كذا؟ على حسب كلام - [00:58:04](#)

الناس احياناً يعني موها على كل ان كان يستمر مع البول اربعة وعشرين ساعة عشرين ساعة اثنعش يعني هذا حكمه حكم صاحب اما اذا نص ساعة ويوقف او في احوال دون احوال فله حكم نفسه - [00:58:39](#)

وقد يكون احياناً له حكم صاحب السلس اذا اشتد عليه البروستات واحياناً هذا تقسيم عقلي ما هو تقسيم طبي قد يكون له ما يقع هذا ما ندرى. لكن انا اقسم تقسيم عقلي. نعم. تفضل ابو معاذ - [00:59:01](#)

منو يتكلم ارفع صوتك ذكرتم شيخنا ان الانتعال ليس عليه دليل من من السنة فلا يجوز القول بسننته او باستحسابه. نعم. الا الا يشهد له بالقاعدة العامة في الاستنزاف من البول. الاستنزاف لا يتشرط ان يكون فقط لا ما له ما له علاقة. ذكرت انا قبل قليل التفصيل وقلت - [00:59:20](#)

اذا كان المكان فيه نجاسة بل قلت قد يجب. فهمت؟ اين انت من كلامي؟ ذكرت ثلاثة احوال. ان مكان نظيف مكان فيه قذارة يسيرة مكان فيه ايش؟ نجاسة. نعم تفضل - [00:59:52](#)

لا بأس ترى ان يسأل السائل انا لا امنع احد من السؤال حتى لو كان مثلاً يمكن ما انتبه الكلام قل لا لا بأس لا بأس. وجزاه الله خير انه يسأل. اللي يسأل جزاه الله خير يعني يدلنا معك - [01:00:11](#)

وانه متتابع للدرس وانه محب للدرس ويلومني بعض الاخوان على فتحي المجال للسؤال لكن هكذا انا ولا يمكن حتى قال لي بداية هذه السنة بعض الاخوان اوقف السؤال يا عبد الرحمن قلت انا لا اوقفها لاكثر من اربعين سنة في - [01:00:29](#)

لم اوقف السؤال ولن اوقفها ان شاء الله. اللي اعرفه بجاوب عليه. اللي ما اعرفه نقول لكم من الحالين. الله اعلم لا ندرى ما ندرى العلم عند الله ولكن انت سألتني سؤال وقلت ارسل لي رسالة ما ارسلت لي شيئاً - [01:00:49](#)

انت منت انت الشنقيطي اللي كنت هنا الاسبوع الماضي ارسلت لي هذا ما ادري عنها على كل حال هو لو يرسلها محمد احسن لين يعرف رقمه. انت ما اعرف رقمك فسيتأخر النظر فيه - [01:01:07](#)

لا بأس لعلك تصورها لنا حتى انا حاولت اذكر ايش كان سؤالك ما تذكرته يعني نعم احسن الله اليكم يقول بعض العلماء لا يهولنكم قرع الاسئلة يعني يتكلم عن المشائخ طلاب العلم اللي يدرسون. لا يهولنكم قرع الاسئلة فانها تفتح لك ابواب العلم - [01:01:33](#)
ونحن لا يهولن بالعكس انا دائمًا يسألني سؤال ولا اعرف جوابه اقول ارسله لي او اكلم بعض الطلبة من المحبين اقول اكتبه وارسله لي. وكثير منها بحمد الله نبحث وننظر ونجد لها اجابات يعني - [01:01:57](#)

احيانا لا ما تتيسر الاجابة احيانا ما تتيسر يحتاج وقت اكثرا واحيانا نسأل عنها بعض مشايخنا الكبار فتجد فيه اجابات واحيانا لا نجد الاجابة. نعم ماشي تفضل تفضل اه انا احب الدرس ولذلك عندي ثلاثة اسئلة. تحب ايش؟ الدرس ولذلك عندي ثلاثة اسئلة. انت عاد مسلسل - [01:02:14](#)

بالاسئلة يا ابا معاذ ما رأيت احدا يسألك اسئلتك ما شاء الله تبارك الله. ها ها ايه ما في اه السؤال الاول لم انتبه للدليل الذي ذكرتموه في اه يعني الذي ترددتم فيه في اه طهارة المذى - [01:02:37](#)

ذكرتم بان في بعض الادلات قد تشير الى طهارة المدينة. نعم ان الرجل يجامع المرأة ولم يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بغسل فرجه من جماعها ومعلوم ان المرأة تمضي المرأة ربما كانت اكثرا مذيا من الرجل المذى عند الرجل اكثرا والمذى والمني عند الرجل اكثرا - [01:02:57](#)

والمني عند المرأة اكثرا فما امر بل كانت عائشة تمسح ذلك خرقه كانت معها. لو كان نجسا لامر بالغسل منه. والله اعلم نعم. اه السؤال الثاني. خاصة في اول الاسلام. اول الاسلام كان الجماع - [01:03:20](#)

اعلى يوجب الغسل لا يوجب الغسل. والله اعلم. نعم. السؤال الثاني اللهم ذكرتم ان الميم هذه ميم الجمع. هل هي بتعظيم ما اعرف انام التعظيم انما اعرف نون التعظيم هذا اللي على اما الميم هذا يسميهما بعظ اهل العربية ميم الجمع - [01:03:42](#)
وذكرها ابن القيم بمزيد من التفصيل في جلال افهام واظن في بداع الفوائد. السؤال اللي بعده. يمكن لما يقول ذكرت ها يمكن ذكرتم احسن الله اليكم قد تكون هذى لذكرها والله اعلم. نعم. اه ذكرتم الاتباع - [01:04:07](#)

وهو اسلوب من اساليب الكلام آآ يقول يقوم على طرفين بين التابع والمتبوع. لكن هو هنا في تعريف له قال ان آآ يكون طرفا اسمين فصل بينهما وان يكون في الاغلب ان الطرف الثاني كلمة لا معنى لها. آآ فهل هذا ذكرتم الرجز والنجم؟ هو - [01:04:27](#)

اتباع انواع منه تباع في الظبط. ومنه اتباع في الكلمات اتباع في الظبط مثل اللي قلنا هذا رجس النجم. وحقه تكون الرجس النجم فاتبعها بالظبط لانه ايسر وهذا اسلوب العربية. والاتباع في الكلمات مثل قولهم اجمعين - [01:04:47](#)

ابصعين. هذا اتباع في كلمات من باب التأكيد والا ليس لها معنى. والله اعلم. ليس لها معنى. وهذا كثير ايضا عندهم كثير عندهم. والعرب العرب لغة العرب جميلة ورائعة ولذينة. ولكن تحتاج منا الى مزيد من - [01:05:07](#)

معه القراءة فيها. فانتوا لو قرأتم هذا الكتاب او قرأتم فيه يعني ستستفيدون كثيرا كتاب ايش؟ المزهر في علوم اللغة العربية للسيوطى وهو كتاب يعني هو هو ذكر هذا قال اول يعني انا اول من جمع في علوم اللغة العربية - [01:05:27](#)

غيره مثل الصاحب في فقه اللغة والطالب في فقه اللغة ذكرروا اصول وكتاب الصاحب ابن فارس من الكتب الجميلة جدا وينبغي من يعني مارس الفقه ومارس التدريس ومارس التفسير ولشروح الاحاديث - [01:05:47](#)

ان يقرأ في فقه اللغة لانه يستفيد كثيرا. والله اعلم. طيب انتهت الاسئلة الثلاثة. نعم. احسن الله اليك. الا يقال في مذل رجل المرة انه يفرق بينهما فيقال في يدي الرجل انه نجلس في حديث علي يقال في المرأة انه طاهر لهذه العلة - [01:06:07](#)

جميل جميل تفصيل لكنه يناقش وليس هذا موضع اني اناقشه لكنه لطيف احسنت الفقه كثير منه مبني على التفصيل. نعم ها انت تعيد العرopez انا ما ودي اعيد العرض لان انت طول السالفه خلوه يأتي في باب النجاسات نتكلم عليه ان شاء الله - [01:06:26](#)
يذكر هذا في باب النجاسة ان شاء الله تعالى طيب نواصل وش وصل اخر صار شي صالحه اه لا هو كلامهم عند قضاء

الحاجة. لكن هل تغطية الرأس يسأل صالح؟ يقول هل تغطيس الرأس سنة دانما؟ لا - [01:07:04](#)

لا لا ولكن يسن للرجل قدি�ما ليس العمامة لأن هذا غالب فعل النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم لا يكونون حاسرين. وبخاصة عند مواضع الزيمة كالجماع والاعياد - [01:07:35](#)

والمساجد واليوم الجمعة وما شابه ذلك. أما مثلاً في بيته أو في استراحته أو في خلاء لا يقال للإنسان تغطية الرأس لكن مثل الان عندنا في السعودية نقول السنة الاقرب إلى السنة ان تلبس ايش؟ شماغك وطاقيتك - [01:07:54](#)

اما اللي يمشي مفرح وهو سعودي وقال خالفت السنة لأن السنة ان تلبس اللباس ايش؟ العام في بلدك هو تلبس العامة في بلدك. أما مثلاً في مصر ولا في الأردن ولا كذا هم يمشون حاسرين. فليس من المناسب أن الإنسان تلقي لابس - [01:08:14](#) فنيله وسروراً ولابس غترة وطاقيبة ما هي راكبة يعني وبين كان تلقاهم يفعلون هذا في بعض أنواع العسكرية مثل عندنا الحرس الوطني اظنهن لا يزالون يفعلون هذا يلبس غترة وطاقيبة - [01:08:34](#)

ولا غيروا وفيها أشوف بعض العسكري في بعض البلاد حرس خاصة ويلبسون يعني اظنهن في الأردن لكن العسكري ما يلبسوه عندكم او بس يعني تكون لائقه بلباسها المعتاد. هي هي مبنية على الاعراف والاعراف مبنية على التعود. التعود - [01:08:51](#)

فالشياليوم عرف وبكرة مو بعرف واليوم فهو بعرف وبكرة يصير عرس وهكذا. طيب نواصل حتى نستطيع انهاء الباب؟ قال آآ وكده دخول خلاء بما فيه ذكر الله تعالى وكلام فيه بلا حاجة. عندنا اه الكلام في دورات او في الحمامات. ينبغي ان نفرق بين دورات المياه اللي - [01:09:19](#)

في مكان فيه مغاسل وفيه حمامات وفيه هذا يسمى اليوم دورة المياه لكن يطلق دورة المياه ايضا يراد بها اللي نسميه يوم الحمام او هو المرحاض. فالكلام كله على المرحاض الذي يغلق دونك الباب لقضاء الحاجة - [01:09:44](#)

فهذا العلماء يقول يكره الكلام فيه ويكره ذكر الله فيه ويكره الدخول إليه بما فيه ذكر الله جل وعلا. واختار المحققون انه يحرم الدخول بالمصحف اما الكلام فله حالان اما يكون حالة قضاء الحاجة فهذا اكثر الفقهاء ونقله بعضهم اتفقا - [01:10:04](#) والكلام حال قضاء الحاجة مكره. وفيه حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ليمقت على الرجلين يخرجان للحاجة يتكلمان ان الله ليمقت على هذا. كاشفين عورتيهما يتكلمان. وهذا الحديث - [01:10:33](#)

بعضهم وصحه اخر لكنه ضعيف. مضطرب ولا يصح كما ذكره غير واحد من المحققين وجاء من حديث جابر وهو الذي ذكره في بلوغ المرام لنكتة لطيفة وقد اشكت حتى على بعض محقق الكتاب. ذكر ابن حجر في بلوغ قال وعن جابر وذكر الحديث - [01:10:53](#) الحديث مشهور عن أبي سعيد. لا يكاد يعرف عن جابر لا يكاد يعرف عن جاره. فهو في أبي داود وفي السنن واظن في المسند كله عن كلها عن أبي سعيد الخدرى - [01:11:26](#)

لكن ابن حجر يعرف ان حديث أبي سعيد معل فتركه واتى بحديث ايش؟ جابر ولبه ايضا الى انه معين. قال وفيه علة. صححه ابن اللطيف انه قال رواه وصححه ابن السكن فاشكلت على كثير من المحققين ومن الشرح يقولون - [01:11:39](#) رواه ولم يبين من رواه لا مو ب صحيح هو بين من رواه من صح. ما رواه الا ابن السكن ولا صححه الا ابن السكن. فابن حجر كلامه دقيق مثل ما يقول رواه وصححه ابن خزيمة بس الناس اعتادوا ان يقولون صححه ابن خزيمة صححه ابن حبان صححه ابن السكن - [01:12:06](#)

وهذا انما يقال اذا قيل له اذا قيل قبل رواه فلان وفلان لكن هنا ما رواه غير ايش؟ ابنه السكن فهو يقول ترى ما رواه غير ابن السكن. فهو الذي رواه وهو الذي صححه. فهمتم هذا؟ ويبين اذا اردت - [01:12:29](#)

فاسناده فهو موجود في كتاب بيان الوهم والايهام لابي الحسن ابن ايش؟ ابنقطان الفاسي قد ذكره وصححه ولكن المحققون يقولون هذا الحديث خطأ. وهو معين كما نبه عليه الحافظ - [01:12:49](#)

الحديث ضعيف من جميع طرقه فلا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل حال لكن نقول انه ليس من اللادب ان تتكلم عند الحاجة لأن هذا مخل باللادب ومخل بالمرءة. وقد اتفق الفقهاء في الجملة على هذا كما نقله النووي - [01:13:09](#)

وكما نص عليه فقهاء المذاهب. لكن يعني حكاية الاجماع قد يكون فيها صعوبة لكن اتفاق. لا شك انها اتفاق. وان المسألة الثانية الكلام في الحمام او في موضع قضاء الحاجة لكن في غير حال قضاء الحاجة مثل واحد قاعد - [01:13:29](#)

في المرأة وكلمه او تكلم هذا حرام او مكروه لا يظهر لي انه لا مكروه ولا حرام وانما يقال تركه اولى تركوا ايش او لا لكن لو تكلم فلا حرج عليه ان شاء الله. هذا ما يتعلق بالكلام. اما الكلام بذكر الله وهي المسألة - [01:13:49](#)

الثانية ما ينبغي ويكره ذكر الله في مجال قضاء الحاجات هذا مكروه تعظيمها ما عندنا دليل ولا اية ولا حديث لكن نقول تعظيمها ايش تعظيم ذكر الله جل وعلا وقد يدل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم عليه فترك رد السلام ترك ايش؟ رد السلام لكن هذا كان - [01:14:09](#)

قضاء الحاجة حرمة ذكر الله اذا بتبي بس اما الكلام لا هذا اذكر الله قال وعليكم السلام هذا ذكر ولا مو بذكر؟ ورحمة الله ذكر ولا مو بذكر؟ وبركات وذكر ولا مو بذكر - [01:14:34](#)

لا يا ابن الحال يا مولانا يا شنقيطي لازم اذا اردت ان تستدل ان تفهم على ماذا تستدل وان تعرف وجه الاستدلال. انت هم ذكرولا وجه الاستدلال. هم ذكروه. وش يقولون؟ لم يردوا السلام فمن باب اولى الكلام - [01:15:01](#)

وهذا مو بصحيح طبعا. هم ذكروا هذا لكن هذا غير صحيح. غير صحيح لأن ذكر الله اجل من الكلام العادي. وايضا النبي صلى الله عليه وسلم رد السلام بعد قضاء الحاجة - [01:15:21](#)

وهذا يدل على عدم التحرير. وانه يجب رد السلام. فعلى كل حال اه بقى عند قلتني يكره اه ذكر الله جل وعلا. الثالث قراءة القرآن هذا حرام. هذا لا يجوز - [01:15:35](#)

هذا خلاصتها في هذه المسألة. بقى هنا مسألة وهي اذا عطس في الحمام او في الكنيف اما اصحاب الحنابل فيقول يذكر الله في نفسه. ايش معنى يذكر الله في نفسه؟ يعني يحمد الله داخل نفسه - [01:15:52](#)

يعني في نفسه يقول الحمد لله بدون ما يحرك لسانه ولا شفتيه. والرواية الثانية عن احمد انه يحرك لسانه وشفتيه وهذا هو الصحيح بل اقول هذا هو الصواب هذا هو الصواب لماذا؟ لأن الكلام النفسي ليس كلاما ولا - [01:16:11](#)

ذكرا اصلا باللسان. وليس هذا مطلوبا عند الحمد ولهذا اجمع الفقهاء على انه لا يصح في قراءة الصلاة. ولا في اذكار الصلاة ولا في قراءة القرآن ان تقرأ داخل نفسك. ولذلك كيف نأتي في هذا المشهد نقول يصح؟ الصواب انه لا يصح - [01:16:34](#)

وهو الرواية المنصورة لاحمد رحمة الله تعالى وهي خلاف المذهب قال الا لحاجة نعم الكلام لحاجة مثل ان يريد ماء فيقول اعطوني ماء مثل ان يقول مثلا آآآ تقول المرأة - [01:16:58](#)

النار على القدر الكلام لحاجة لا بأس بها ولا اشكال في ذا قال ورفع ثوب قبل دنو من الارض يعني اذا اردت ان تقضي حاجتك وانت في اه مكان خلا - [01:17:21](#)

لا ترفع ثوبك حتى تدنو من الارض هذا جاء من فعله صلى الله عليه وسلم فجاء في سنن ابي داود والترمذى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض - [01:17:35](#)

ضعفه كثيرون منهم الترمذى رحمة الله واعلوه بالارسال وبعضهم يقول شد طرقه وحسن لغيره والحديث على كل حال فيه ضعف. قالوا ولكن المعنى يؤيده. وذلك ان من وجهين قال الوجه الاول انه يعني - [01:17:55](#)

كشف العورة الاولى تركه الا عند ايش؟ الحاجة انت اخر ذلك حتى تحتاج فعلا وهو وقت قضاء ايش؟ الحاجة. والثاني قالوا انه استر له اذا كان في الفضاء حتى لا يكشفه احد او يراه احد من بعيد. وعلى كل حال من فعله فقد احسن ومن لا فلان حرج عليه - [01:18:19](#)

نعم تفضل يقول قوله في الحديث الالهي من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه الجواب عليه بعشرة اوجه ها من يجاوب - [01:18:43](#)

جوابان عنه جوابات الجواب الاول المراد في نفسه هنا لوحده بدليل قوله في ملأ بعد ذلك المراد ان يذكره وحده ويقعد يقرأ قرآن لوحده. يسبح ويهلل لوحده. ها؟ هذا المراد الحديث. الوجه الثاني - [01:19:22](#)

لا ان الذكر في النفس لا بأس به وهو مشروع بالاجماع ما احد يقول انه يعني مثل التفكير فهذا مشروع لكن الذكر اللي نتكلم عن الذكر
المشروع ايش ؟ باللسان الذكر - 01:19:45

الذى يقال فيه قل او اقرأ او تكلم هذا باجماع العلماء انه لا يصح بان يقال ايش داخل النفس فهمت طيب نكمل قال وبول في شق
ونحوه يعني يكره البول في الشقوق - 01:20:04

وفي الحفر اللي هي موضع الدواب والهوام كالنمل والحيات والظباب ونحو ذلك يعني لا يجي الانسان يتقصد شق يمكن في حيوانات
وحوشرات او حفرة جحر في حيوانات او كذا تبول فيه. استدلوا بالاثر والنظر. اما الاثر فحديث - 01:20:24

عبد الله بن سرجس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبول احدكم في جحر وجاء في حجر و جاء في روایة ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن البول في الجدر. وهذا الحديث اختلف الناس في تصحيحه وتضعيفه - 01:20:52

وذكروا عدة علل وبعضهم اجاب عليها. والحديث يستأنس به وصححه جماعة. صححه جماعة وليس هذا موضع الكلام على علل لكن
صححه جماعة وظعفه اخرون. والنفس تميل الى تقويته تميل الى - 01:21:12

الى تقويته وبخاصة نرويه قتادة آما سئل قال لما نهي عن هذا قال يقال انها آما مساكن الجن فكانه يثبت الخبر كانه ايش ؟
ولذلك علل بهذا التعليل. فعلى كل حال يعني - 01:21:37

اما الدلة النظرية فذكروا عدة تعليلات التعليل الاول قالوا انها ربما تكون للدواء والهوام. فيكون في ذلك ايذاء لهم وقد تكون مساكن
ل الجن. قد تكون نحن ما نجزم بهذا. لان كلام قتادة هذا من كيسه. هذا ما ندري عنه منين جابه؟ قال يقال - 01:22:04

يقال لكنه يعني يتحمل الاحتمال وارد. ما نجزم به هذا علم. ما ما الوجه الثاني قالوا انه ربما كان فيه دواب فخرجت عليه فاضرته
عليك جرزي ولا ينتج عليك عقرب ولا حية تضرك والوجه الثالث - 01:22:32

انه ايضا لربما خرج عليك دابة فتسبيب في تنحيتك لانها اذا خرج عليك شيء فجأة حتى لو كان الانسان عنده بعض الرباطة الجحش
كان الحيوان صغير لربما يعني نفر تسبب انه ثيابه وينجس اه بدنه ولها يعني النهي عنه - 01:23:01

يعني وارد وحسن وارد وحسن والله اعلم وبخاص كثير او اكثر اهل العلم يرون كراهية ذلك. وهو اتفاق مذاهب الاربعة ونقله النووي
رحمه الله اتفاق العلماء قال وهو متفق عليه فاذا كان متفق - 01:23:29

عليه فيكتفي هذا والله اعلم. قال ومش فرج بيمين بلا حاجة يعني يكره ان يمس فرجه بيده اليمنى من غير حاجة اما الحاجة مثل
ايده مكسورة او مشلولة او لا توجد يد له مقطوعة - 01:23:56

او ليس له يد من اصلها يسرا. ففي جميع هذه الاحوال يجوز. ها هنا مسألتان. المسألة الاولى مس الفرج باليمنين مطلقا. والمسألة
الثانية الاستنجاء باليمنين. والمسألة الثالثة ثلث مسائل - 01:24:16

الخلاصة. يكره الاستنجاء باليمنين المسألة الثانية يكره مس الفرج او الذكر باليمنين حال البول يعني اذا اردت ان تبول فاردت ان تمسك
ذرك لا تمسكه بيده اليمنى امسكه بيده ايش - 01:25:13

الحالة الثالثة او المسألة الثالثة مس الفرج باليمنين مطلقا يعني شخص اراد ان يحك ذكره مثلا هل يحكها او يمس باليمنين او يكره
قولان للعلماء المشهور في المذهب انه يكره مطلقا والقول الثاني في المذهب ومنذهب اخرين - 01:25:37

انه لا يكره وهذا هو الراجح لان الحديث انما جاء قوله صلى الله عليه وسلم لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو ايش ؟ وهو ببول
فقيده بحال البول ولانه حال البول قد يصل اليه البول قد يصل اليه البول يقدرها - 01:25:58

اليد اليمنى احق بالتقدير وليس اليمنى. والله اعلم. هذا خلاصة الكلام في هذه المسألة قال واستقبال النيرين ما هما النيران ؟ الشمس
والقمر؟ قالوا يكره استقبال لا استديبار. يقول فقط ايش - 01:26:18

الاستقبال اما الاستديبار فلا يكرهونه. ان تستقبل الشمس او تستقبل القمر وهذا ذكره بعض الفقهاء وانكره اخرون والصواب لا شك انه
مع من انكره من اهل العلم طيب ما هو دليل دليهم على كراهية استقبال النيرين - 01:26:39

قالوا ما رواه الحكيم الترمذى في كتاب المنهيات او في كتاب المناهج يسمى المنهيات يسمى المناهج من طريق الحسن البصري قال حدثني سبعة سبعة رهط من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذكر حديثا طويلا قال الحافظ في التلخيص قرابة خمس صفحات - 01:27:11

وذكر منه ونهى ذكر له ما لا ونهى ونهى ونهى قال فيه ونهى ان يبول الرجل وفرجه باد الى القبلة وهذا الحديث موضوع هذا الحديث موضوع باطل لا اصل له - 01:27:43

ولذلك لا اعلم ان احمد ولا متقدم الفقهاء نصوا على هذه المسألة انما نص عليها المتأخرون وبعض المتوضطين ربما الذي لا يميزون الصحيح من الضعيف ولذلك انكر عليهم ابن القيم رحمة الله في - 01:28:09

كتابه اظن مفتاح دار السعادة في هذه على هذه المسألة. وانكره جماعة من العلماء رحمنا الله واياهم والصواب ان هذا الكلام باطل لا وجه له. البتة وكتاب المنهيات مع شرحه للحكيم الترمذى مطبوع. مطبوع. وهذا الحديث موجود فيه. اظن - 01:28:26

صفحة ثلاثة عشر اولة والحديث هذا موجود في صفحة ثلاثة وثلاثين نعم. تفضل علل الفقهاء بتعليلات كلها فاسدة وكلها غلط وكلها يستحينا منها ينبغي ان يستحينا من ذكرها الحقيقة كلها - 01:28:53

كلها خرافات سباهي نعم ماشي آآ قال ثم انتقل الى المحرمات قال ايحرم استقبال القبلة في غير بناء الاستقبال والاستدبار للقبلة اما ان يكون في البناء واما ان يكون في الصحراء. فان كان في البناء يعني في الدور فهو جائز - 01:29:23

وان كان في الصحراء في الفضاء فهو حرام لحديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم القبلة فلاستقموها بعائط ولا بول ولكن شر ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا. هذا حديث اما دليل الجواز حديث ابن عمر في الصحيحين - 01:29:47

انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة. واما هو حديث جابر ايضا انه رأى النبي صلى الله عليه قبل موته في عام او قال بسنة - 01:30:07

مستدبر مستدبر القبلة او كما قال رضي الله عنه. فهذا يدل على جواز مستقبل القبلة. حديث جابر المستقبل. اما حديث ابن عمر مستدبر فهذا يدل على جواز الاستقبال وجواز الاستدبار وحديث ابن عمر في الصحيحين وحديث جابر رواه احمد وغيره واسناده صحيح والله اعلم. طيب وهذى - 01:30:25

مسألة فيها ثمانية اقوال للفقهاء لكن هذا ان شاء الله ارجحها وهو مذهب الامام احمد ومذهب جمهور العلماء مذهب جمهور العلماء منهم الشافعية المالكية ايضا قال ابن قدامة في المغني لا يجوز استقبال القبلة في الفضائل قضاء الحاجة في قول اكثر اهل العلم - 01:30:45

قال ابن حجر فيفتح الباري بالتفريق بين البناء والصحراء قال الجمهور وهو مذهب مالك والشافعي واسحاق وهو اعدم الاقوال لاعماله جميع الا أدلة. وفي نقولات اخرى لاهل العلم وهو اختيار اللجنة الدائمة وشيخنا الشيخ بن باز وغيره. وغيرهم طيب قال ولبس فوق الحاجة يعني لا يجوز ان - 01:31:17

يعنى ان يبقى على حاجته كاشفا عورته فوق الحاجة. ما هو الدليل؟ لا يوجد نص عندهم لكن هذا مبني على انه لا يجوز كشف العورة الا الا لحاجة. والاستدلال بهذا التعليل هنا مشكل ولكن لانا نقول هذا - 01:31:45

تابع والتتابع ايش؟ تابع ويقترب في التابع ما لا يعتبر في غيره. ولهذا نقول انه اذا كان شيئا يسيرا فيقال خلاف الاولى او يكره. اما ان يبقى طويلا كاشفا عورته فهذا قد يقال انه ايش؟ محروم على - 01:32:05

ان اصل المسألة فيها خلاف معروف بين اهل العلم قال وبول في طريق مسلوك. البول في الطرق نوعان اما يكون الطريق مسلوق يعني يسير فيه الناس واما ان تكون طرقا مهجورة فالذي يحرم هو الطريق الذي يسلكه ايش؟ الناس اما الطرق التي هجرها الناس فاصبحت مثلها مثل الصحراء - 01:32:25

وقوله ونحوه يعني مثل مجلس الناس الذي يجلسون فيه المستظل الذين يستظلون فيه والمتsshمس المتsshمس الذي يتsshمسون فيه

في الشتاء ونحو ذلك قول وتحت شجرة مثمرة ثمراً مقصوداً يعني لا يجوز ان يتبول او يتغوط تحت شجرة - 01:32:49

لا مطلقاً لكن اما شجرة لها ثمر مقصود سواء للاكل او لغير الاكل. او كشجرة لها ظل مقصود. اما لو كان ليس لها ثمر او لها ثمر لا يقصده الناس. او لها - 01:33:29

لا يقصده الناس فيجوز. بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان افضل ما استتر به حائش نخل او شجر وكان يدعى شجرتين فتجتمعان فيقضي حاجته وراءهم وكما في صحيح مسلم الى غير ذلك من الأدلة. لكن اذا كان الثمر مقصود او الظل مقصود -

01:33:49

هذا لا يجوز واما يدل عليه قوله النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا اللعانيين. قالوا وما اللعان يا رسول الله؟ قال التخلی في طريق الناس وفي ظلهم وقوله اللعان او اللعانيين يدل على ان المقصود شيء يقصده الناس. بدليل ان الناس يلعنونه اذا جو ورأوه -

01:34:09

يبول في مكان جلوسهم قالوا لعنه الله. اذا رأاه يبول في مكان شربهم قالوا لعنه الله. اذا وهكذا فدل على ان المراد موارد المياه المقصودة الظلال المقصودة الاشجار المقصودة وهكذا. والله اعلم. وليس هذا يدل على جواز اللعن لكنه اخبار عن - 01:34:29

حال الناس مثل قوله صلى الله عليه وسلم فانها لهم في الدنيا ولكن في الآخرة. قال وسن استجمار ثم استنجاء بالماء. هذه المسألة آآ فيها مسألتان المسألة الاولى ان الافضل ان يجمع بين الاستنجاء والاستجمار - 01:34:49

هذا افضل باتفاق في قول عامة الفقهاء لانهم افضل وانقى وانه انظف لليد فيبدأ الانسان بالاستجمار وهي مسألة الثانية. انه اذا جمع بينهما بدأ بالاستجمار ثم ايش؟ الاستنجاء. يعني يتتنفس بالحجارة او بالمناديل - 01:35:09

ثم يتتنفس في الماء يكون هذا اخف للنجاسة وانظف بيده انظف ليد. ثم المرتبة الثانية بالماء وهي افضل من جارة ثم المرتبة الثالثة اختصار على الحجارة وهي جائزة باتفاق العلماء. يجوز الاقتصر على الحجارة باتفاق العلماء - 01:35:29

رحمنا الله واياهم ولكن بشروط. ولذلك قال رحمة الله تعالى لا يصح الاستجمار الا بظاهر. وهذا الشرط الاول انه لا يجوز لا يصح الاستجمار الا بشيء طاهر اما الشيء النجس فهو يزيد الموضع نجاسة فلا يصح الاستجمار به - 01:35:49

ثاني ان يكون مباحاً ان يكون غير محظوظ. فالمحظوظ كالمسروق والمغصوب هذا لا يجوز الاستجمار به طيب هل يصح الاستجمار به؟ المذهب انه لا يصح الاستجمار به بخلاف غسل النجاسة - 01:36:09

بالمقصود والمسروق فهو عندهم يجوز السائل ينبغي ان تفرقوا بينها على المذهب. الاولى رفع الحدث بالمحرمات يقولون لا يصح طبعاً كلها لا تجوز ولذلك لن نذكر عدم الجواز نكثر الصحة وعدم وان شئتم ذكرنا الشنتين نقول الاولى رفع الحدث لا يصح ولا -

01:36:32

يجوز بالمحرمات كالمسروقات والمغصوبات ونحو ذلك. الثاني ازالة النجاسات ومنها الاستنجاء بالمحرمات. هذا حرام ولكن ايش؟ يصح ثالث خذوا هذا لا تتناظروا من وجهي ما في شيء يوجهه الحين. اكتبوا لأنكم لن تجدوه. ولن تميزوا بين هذه - 01:36:56

ولن تجدوه مجموعاً بهذه الصورة ولعلي انا ارسلت لكم في المجموعة لاني ذكرت اظن خمس صور متشابهة ذكرتها كتبتها قبل فترة فاعلي انزلها لكم في المجموعة ان شاء الله انا اذا قلت لكم بنزل شيء ولم افعل فالغالب اني نسيت او ما ذكرت فذكروني وکانی -

01:37:27

كان في شيء الاسبوع الماضي وقلت لك ذكرني يا محمد ها لا للماء ذكرناه هذا قبل اسبعين الاسبوع الماضي ما ذكرنا شيء ايه هذى احسنت ما شاء الله عليك جيد - 01:37:53

ترسل لي رسالة كنت يعني يمكن تستغنى عن محمد اجل نسيت ذكره الشنقيطي جيد المعاون لك يا محمد ها هو بديل معاون خالص اكتب لي رسالة قل انا الشنقيطي عطني رقمك عقب الدرس ها وذكرني بها المسألة ذي طيب الحين ذكرت قلنا ذكرنا بمسألة لا تنسي -

01:38:10

اه ايش قلنا؟ الثالثة الثالثة اه الاستجمار بالحجارة وقالوا لا يجوز ولا يصح مع انه ازالة نجاسة. فلماذا فرقوا بين الماء والحجارة؟

لن اقول لكم الان ابحثوا عنها. او سانزله لكم واسألكم عنه الاسبوع الجاي - 01:38:40

هذا ثلات مسائل آآ يفرقون بينها اما الصحيح في جميع هذه المسائل انه لا يجوز ولكنها صحيحة يصح الوضوء ويصح الاستئناء ويصح الاستجمار بالمحرمات لكن مع اللائم والظمان دائمًا نقول مع اللائم - 01:39:07

والضمان ووجوب التوبة هذه ثلات مسائل متربطة عليها. انه يأثم انه يتوب انه يجب عليه الظمان لصاحبه والله اعلم قال خلني اخلص ممكن اخلص باقي شوي يلا يلا لا لا لا - 01:39:28

لا لا لا لا ليس هذا تعليهم ليس يعني كلًا كما نفس طبعاً مقصود واحد وكلًا كما يدل على فقه رائع ودقيق وجميل. لكن هم عللوا بالتعليق الآخر. عللوا بتعليق اخر - 01:39:50

نعم انا ترى ما سألت انا ودي امشي بس عشانك هذا تفضل انت لخطبته في مسألة ومسألة الان الماء المسروق مثل الحجارة المسروقة سواء بسواء. ما في يتظر بيذى و - 01:40:10

فهمت؟ فكلامك منخصوص. هذا كلامك في الاناء المقصود. وهي الرابعة واظن الخامسة اناء الذهب والفضة هذه خمس جبنها لكم وارسلها لكم ان شاء الله مكتوبة. سم يا ابا عبد الله انت ما ما اقدر اردك يا ابو عبد الله. انت زميل انت - 01:40:49 ها لا بأس لا بأس ايه ايه هذا تعلييل عصري. ليس هو تعليهم. انا بعطيكم تعليهم بدون شرح. بدون شرح ها؟ ها؟ انت بتجابو؟ عندك جواب؟ ايه تفضل لا لا لا - 01:41:12

العموم ما له علاقة بالماء ولا له علاقة بالحجارة بذاتها لا له علاقة بقاعدة عامة عندهم صعب انك تجيبيها بدون يعني ان ان تمر على كلامه اظنه صعب. نعم - 01:41:54

لا لا لا لا اه هم عللوا الفرق في جو صحووا الاستئناء بالماء ولم يصح المقصود. والمسروق ولم يصحوا الاستجمار بالحجارة او المناديل المغصوبة المسروقة قالوا لان الاستجمار ايوه رخصة قالوا لان الاستجمار ايش؟ رخصة والرخص لا - 01:42:12

بالمعاصي هذا تعلييل اصحاب الحنابلة رحم الله والله اعلم طيب نمشي قال ويحرم اللي قبلها قال ويحرم بروث وعظم طبعاً ها ها ما شرحناها سنت. قال يابس يعني لا رطب لان الرطب لا يزيل النجاسة. مثل العشب الرطب يعني العشب - 01:42:46 تمسح به ما يزيل النجاسة. قد يزيد التلويث هذا معنى كلامه. لكن لو وجد رطب يزيل النجاسة صح مثل اللي فيه رطوبة هذى. الحين المناديل اللي يسمونها المعطرة او المرطبة بالماء. تزيل ولا ما تزيل؟ تزيل. فالصحيح انه يجوز. فليس - 01:43:16

فكل رطب لا يجوز انما الرطب الذي ايش؟ الذي لا يلقي المحل قال منقن يعني لابد ان يكون ينقل محل. فمثلاً التراب الرمل هذا لا يلقي المحل. بل قد يزيد ايش؟ النجاسة بخلاف - 01:43:36

الحجارة والمناديل فهي تلقي مثل النيلون جيب كيس نايلون مثلاً تمسح بها دبرك او تمسح بها ذكرك تنظف هذى ولا ما تنظف هذى ما تنظف ما تمسح تزلق وبس يمكن تزيد الوسخ وهذا لا بد ان يكون معطياً طبعاً فيه فيه - 01:43:53

شروط سيدكرها المؤلف بعد ذلك ونلحقها آآ بالشروط السابقة او ساذكرها الان ساذكرها وهي في قول المؤلف في اخر قال وشرت له عدم تعدى الخارج موضع العادة يعني لا ينتقل - 01:44:13

او الغائط الى مكان غير معتاد. مثل ينزل البول الى اصل الذكر او الى الخصيتين. او يذهب الغائط الى الاليتين يمين ويسار قالوا هذه نجاسة والنجاسة عنده لا تزول الا الا بالماء كما هي القاعدة وذكرناها في الدروس الماظية - 01:44:30

والراجح انه لو تعدى بيسيراً فيزول بالحجارة اما اذا وصل الى مثل الفخذين او الى اقصى اليتيم فنقول يزول بما ازال النجاسات عادة على القول الذي رجحناه فيما مضى لكن الحجارة وحدتها لا تزيل النجاسة - 01:44:50

انما تخففها تخفيفاً يشبه الازالة. ولذلك الحنابل يرون انها ازالة حكمية. والقول الاخر انها ازالة حقيقة ويستدلون بادلة ويعللون بتعليمات ايضاً اظنهما وصلت عندي الى عشر تعليمات كتبتها اظن على حواشي الروض والله اعلم - 01:45:10 تبونها ارسلتها لكم. ان ذكرتوني بس اكترهم سودات يعني يعني ما اكملت هذا الكتاب. طيب قال وحرم الان ذكر انه يحرم الاستجمار باسمه الاول الروض وهو الرجيع رجيع البهائم آآ كلها لا يجوز سواء كان طاهراً او نجساً - 01:45:30

كذلك العظام لا تجوز سواه كانت آماذكة ولا غير مذكرة وكذلك الطعام سواء كان طعام انسان او طعام ايش حيوان وهكذا كل ما له حرمة مثل كتب العلم وكتب والعياذ بالله المصحف بل هذا ردة عن دين الله جل وعلا - 01:45:57

وهكذا اي شيء له نوع من انواع الاحترام ولذلك ينقل عن بعض العلماء انه يقول يجوز الاستجمار بكتب الفلسفة. لانه لا احترام لها في الشريعة وقال بعض المعاصرین نقل لي عن بعض المشائخ الكبار ولن اسميه لاني الان ماني متأكد من - 01:46:17
الاسناد واظني كاتبة فاحتاج اراجع ما كتبت. نقل لي بعض المشائخ الفضلاء عن بعض العلماء المعاصرین عن كتاب مشهور من الكتب القديمة ها لان اسميه ايضا حتى لا تكون فيه مشاكل وحزازات منها في غنى عنها - 01:46:49

عن كتاب هذا الكتاب لعالم متقدم شوي لكنه يعني مزعج ذا الكتاب شوي زين قال لو تشيل منه كم اية اللي فيه وكم حديث وتستنجي به يجوز يعني زعلان عليه من كثر ما فيه من يعني بعض اللخطة.طبعا لا نوافقهن على هذا الكلام - 01:47:14
لا نوافق على هذا الكلام لكن هكذا قيل يعني هكذا قيل.المقصود ان الكتب التي لا نفع فيها غير محترمة او مثل كتب السحر او ما شابه ذلك من المحرمات يجوز الاستجمار بها - 01:47:38

قال ومتصل بحيوان يعني ما هم يروح لواحد يأخذ ذيل الحصان ويستجمر به هذا يعني آآ يعني نوع من الافساد ونوع من الاظرار بالحيوان او تقديره واذا اصحابه هذا ايضا لا يجوز والله اعلم. طيب. تم قال رحم الله انتهىنا. الشرط الاخير - 01:47:54
عدم النقص عن ثلاث مساحات للاحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن اصحها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سلمان الفارسي وان نستنجي باقل من ثلاثة احجار فلا بد ان تكون - 01:48:14

ثلاثة احجار او ثلاث مساحات. يعني قد يكون بحجر واحد او ثلاثة ايش؟ جهات تمسح به ثلاثة آآ مرات كل جهة مرة هذا جائز نكتفي بهذا القدر ونمس نفتح مجال للمسائل جزاكم الله خير نختتم الدرس والله - 01:48:34

وصلى الله وسلم على نبينا محمد. ونبأ بالاسئلة كما هو المعتمد. الاسئلة تبدأ من هنا في الاخير الاسئلة تبدأ من هنا لكن انت اسئلتك لعلها قبل الختام رافع ايدك انت - 01:48:54

تفضل عطنا سؤالك ها هذا اللي هو الكلام داخل النفس لا يسمى كلام عند الفقهاء. ولا يسمى قراءة بالاتفاق لكن هذا الاطلاق قل ان يذكروه يعني ماني بشوفه كثير عندهم. لكن يذكرون عادة الفقهاء ما يذكرون كلام الناس يتكلم - 01:49:11
ويذكره اصحاب الكلام واصحاب كتب العقيدة في مسألة الكلام.اما الفقهاء اكثر ما يقولون ويعبرون يقول تحريك اللسان والشفتين او يقول يسمع نفسه نعم او يسمع غيره على قول جهز الاسئلة بس ها - 01:49:46

نعم انا عندي كتاب اشتغل عليه من حول سبعطعشر سنة. او ثمنطعشر سنة اسمه تسهيل الروض المربي. وعليه حاشية او شرح مسممية التحقيقـات السنـية على المسـائل الحـنـبلـية لكنه ما انتـهى باقـي عـلـيـه واجـد واجـد واجـد - 01:50:11

لكـنـنـاـ يـعـنـيـ نـعـمـ اـقـرـأـ اـهـنـدـ شـيـ اـنـتـ؟ـ اـيـهـ اـقـرـأـ السـؤـالـ الاـولـ يـقـولـ اـحـسـنـ اللهـ اليـكـ هـلـ اـفـضـلـ الفـقـهـ اـمـ القرـاءـاتـ فيـ تـخـصـصـ الجـامـعـةـ؟ـ هـلـ اـفـضـلـ تـعـلـمـ الفـقـهـ اوـ تـعـلـمـ القرـاءـاتـ؟ـ لـاـ تـعـلـمـ الفـقـهـ عـنـيـ اـوـ لـاـ لـوـاحـدـ - 01:50:32

عـنـهـ اـهـتـمـامـ بـالـقـرـآنـ وـلـاـ عـنـهـ يـعـنـيـ فـهـمـ لـلـفـقـهـ وـكـذـاـ وـعـنـهـ حـافـظـةـ جـيـدـةـ يـذـهـبـ لـتـخـصـصـ القرـاءـاتـ لـكـنـ لـوـ كـانـ عـنـهـ فـهـمـ وـادـرـاكـ فالـاـولـىـ بـهـ اـنـ يـذـهـبـ الـىـ الفـقـهـ لـاـ فـائـدـهـ لـهـ اـعـظـمـ وـانـفـعـ يـكـفـيـ اـنـ تـحـفـظـ قـرـاءـةـ وـاحـدـةـ لـلـقـرـآنـ بـرـكـةـ - 01:50:57

الـلـهـ اـعـلـمـ نـبـأـ مـنـ هـنـاـ تـفـضـلـ عـطـنـاـ مـكـبـرـ بـرـكـةـ يـعـنـيـ مـكـبـرـاتـ عـطـنـاـ سـؤـالـكـ ماـ حـكـمـ الدـخـولـ بـالـدـرـاـهـمـ التـيـ فـيـهـ اـسـمـ اللـهـ الـىـ دـوـرـاتـ المـيـاهـ جـائزـ لـاـ بـأـسـ هـذـاـ مـنـ الـحـاجـةـ.ـ نـعـمـ - 01:51:17

ليـسـ هـلـ يـشـرـعـ دـعـاءـ آـعـنـدـ دـخـولـ الحـمـامـ الـلـيـ غـيرـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ بـتـغـسلـ يـدـيكـ وـكـذـاـ فـيـهـ اـحـتـمـالـاـنـ الـاقـرـبـ عـنـديـ اـنـهـ لـاـ يـشـرـعـ لـاـ يـشـرـعـ لـاـ حـمـامـاتـ الـاـولـيـنـ يـعـنـيـ هـيـ الـحـمـامـاتـ التـيـ لـقـضـاءـ الـحـاجـةـ اـحـنـاـ تـطـوـرـنـاـ شـوـيـ الـاـنـ فـالـذـيـ ماـ قـصـدـهـ قـضـاءـ حـاجـةـ - 01:51:37
اـنـ يـغـلـقـ عـلـىـ نـفـسـهـ يـعـنـيـ اـنـ اـمـيلـ اـلـىـ دـعـمـ وـقـتـ يـقـالـ الـاحـتـمـالـ الثـانـيـ اـنـكـ دـخـلـتـ الحـشـ وـالـحـشـ مـحـفـظـ كـمـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ فـهـوـ فـيـهـ اـحـتـمـالـاتـ لـكـ اـنـ اـمـيلـ مـيـلـيـ وـعـمـلـيـ عـلـىـ اـنـهـ لـاـ تـقـالـ اـلـاـ اـرـدـتـ الدـخـولـ لـقـضـاءـ الـحـاجـةـ.ـ وـالـلـهـ اـعـتـبـارـاـ - 01:52:07
بعـضـ الـحـمـامـاتـ الـقـدـيمـةـ يـعـنـيـ.ـ وـلـذـكـ تـقـولـ هـذـاـ اـذـاـ اـرـدـتـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ فـيـ الصـحـراءـ.ـ اـذـاـ حـدـدـتـ المـوـضـعـ وـارـدـتـ كـشـفـ ثـيـابـكـ يـقـولـ

الدعاء والله اعلم لا يخص الكف. نعم يا محمد. احسن الله اليك يقول هل ينقطع البول من يعاني من البروستاتا - [01:52:27](#)
هذا تسأل اطباء انا ما عندي علم. نعم. تفضل. حمد بدر. احسن الله اليك يا شيخ. بالنسبة لاستخدام الجوال اثناء قضاء الحاجة. بعض الناس اثناء قضاء الحاجة يستخدم يشوف مثلا هل يستخدم الجوال اثناء قضاء الحاجة او لا ترك ذلك - [01:52:47](#)

اما اذا كان علم او قرآن فهو داخل فيما تقدم. اما انه يكره او يحرم. اما تقرأ معلومات عامة هو الخلاف الاولى. وبخاصة ان الاطباء اليوم والفقهاء اشاروا الى هذا اشارة يعني بس ما هي واضحة. لكن - [01:53:07](#)

آآ الاطباء يقولون ان التركيز على شيء اخر غير قضاء الحاجة يسبب مشاكل في يسبب مشاكل في خروج الحاجة. ولذلك ينبغي ان تركز على قضاء حاجتك حتى ايضا لا تتأخر. حتى لا تتأخر. لانك اذا ركزت على شيء اخر - [01:53:27](#)
واحيانا تنسى موضوع قضاء حاجته يتربّب عليها المسألة التي ذكرناها انك لربما بقيت كاش من عورتك بغير حاجة فيها اما مكرهه او محرمة والله اعلم. فلا ينبغي للانسان ان يقرأ يعني في الجوال. اضف الى ذلك نقطة ايضا اخرى ان الجوال قد يكون جوالك مكشف - [01:53:48](#)

او في من يراقبك فيصورك وانت في الحمام وانت يعني فينتبه الانسان لهذا نعم يقول هل يجوز تعزية للنصارى بالرحمة او هل يجوز ايش؟ تعزية النصارى هل يجوز ان تعزى - [01:54:08](#)

ارى ان تدعوا لهم بالرحمة لا هذا حرام. الله لا يرحمهم. نعم هذولي اهل النار تدعونهم بالرحمة كيف؟ هذا حرام. نعم يا حمد؟ احسن الله اليكم يا شيخ في قول النبي عليه الصلاة والسلام - [01:54:26](#)

الصلاه والسلام. اه فهذا فيما يرويه عن ربه عز وجل فهذا كافر بي مؤمن بالكوكب. هل يدخل فيه اه قول البعض دخل سهيل هذا قول الانسان دخل السبيل ليس له علاقة آآ المحرمات المنهي عنها فيما يتعلق - [01:54:41](#)

الكوكب كما في حديث ابن خالد الجهنمي او غيره. فعلى كل حال هذا من باب الاخبار بالمواسم حسب خبرة الناس رأوا العرب مواسم المطر مواسم هذا اه يعني جائز عند العلماء لا علاقة له - [01:55:01](#)

المذكور والله اعلم. يقول تحية المسجد واجبة؟ هل صلاة تحية المسجد واجبة؟ لا تحية المسجد سنة مؤقتة اكد باتفاق العلماء لا اعلم احد يقول بوجوبها من العلماء المتقدمين حتى ابن حزم الظاهري لا يرى وجوبها. لكن بلغني عن احد المشائخ المعاصرین واحد - [01:55:21](#)

انه يرى وجوبه وهذا غلط منه رحمه الله ومن الطف ما وقفت عليه من الاستدلاليات على عدم الوجوب ما بوب له النسائي في كتابه باب لا تجب تحية المسجد بعد ذكره لمشروعيتها قال باب وذكر حديث توبة كعب بن مالك. وذكر فيه قول - [01:55:46](#)

قوله قال فدخلت المسجد فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اجلس فجلس. من اجمل الاستدلاليات الحديثية التي وقفت عليها يعني على هذه المسألة بالذات وعلى وجه العموم. فيه استدلاليات تكون رائعة جدا تدل على فقه عميق - [01:56:11](#)

والله اعلم. تفضل. احسن الله اليكم. قضاء الحاجة في الطرق المسلوكة والمأجورة. اه وش المعيار يعني؟ هل هي مهجورة بشكل كامل او المقصود انها بالعادة محد يجيئه. لا اذا كان ما هو معيار الطريق؟ الطريق اذا كان يطرقه الناس يعني ولو يعني - [01:56:31](#)

ما هو دائم هذا مطرود. اما المهجور اللي ما احد يجيئه الا انت توكي جاية او في السنة مرة هذا يسمى غير مسلوك غير مطلوب. اما لو كان يمر عليه في اليوم واحد اثنين ولا ثلاثة. ولا كل يوم واحد هذا مسلوك يعتبر. والله اعلم. نعم. يقول لو انشغلت عن تحية المسجد واقيمت الصلاة - [01:56:51](#)

هل لو انشغل عن تحية المسجد حتى انتهت الصلاة؟ هل يقضيها؟ لا ما عاد تقضي؟ خلاص اذا اقيمت الصلاة ما عاد تقضي تحية المسجد. لكن لو انشغل حتى ذكرها قبل اقامة الصلاة فانه يصلحها ولا اقول يقضيها يصلحها لا يزال وقتها - [01:57:11](#)

موجودا لكنه اخرها عن اول وقتها. وين ميكروفونك؟ فيك اه حديث النبي صلى الله عليه وسلم. انت ارسل لك الاخ الكتاب اللي جزاكم الله نعم شرقوا وغربوا الخطاب لاهل المدينة - [01:57:31](#)

نعم صحيح. نعم. قوله صلى الله عليه وسلم شرق وغرب هذا لاهل المدينة اما بالنسبة لنا مثلا اهل الرياض نقول ايش واجبوا. نعم.

نعم يا ابا نعم يا شيخ. احسن الله اليك يقول متى يوصف الانسان بانه حليق؟ حليق؟ نعم - [01:57:51](#)

حليقة. متى يوصف الانسان بانه حليق؟ اذا حلق لحيته. والحلق انما يكون بالموسى. بالموسى موسى اما الذي يخففها التخفيف له ثالث مراتب اكتبه يا محمد المرتبة الاولى التخفيف دون القبضة. وهذا حرام وفيه شبه اتفاق بين العلماء - [01:58:11](#)
وقل من جوزه. وكلما نقص اكثر كلما كان اسوأ. القسم الثاني التخفيف فيما فزاد على القبضة يعني يمسك القبضة هذه القبضة يقص هذا. الزائد كله كل ما طالت يقصها. وهذا كثير من الفقهاء - [01:58:45](#)

يجوزونه من الحنابلة والشافعية وغيرهم. ونقله بعضهم قول الجمهور وهو قول ابن عمر رضي الله عنه وينقل عن جابر وابي هريرة.
والقول الثاني انه لا يجوز وهو الراجح اختياره النووي وجماعة واختاره شيخنا الشيخ بن باز والشيخ ابن عثيمين وغيره ما هو ظاهر
الاحاديث الصحيحة في اعفاء اللحية هذا لا - [01:59:08](#)

لا يجوز قص ما فوق القبضة واما الاستدلال بافعال الصحابة فلا يجوز الاستدلال بافعال الصحابة وهي تعارض اقوال النبي صلى الله عليه وسلم. هذا لا يجوز الحالة والمرتبة الثالثة تخفيف ما طال طولا فاحشا - [01:59:36](#)
ما طال طولا فاحشا. وهذا لا بأس به جائز. وقد نص على جوازه جماعة من اهل العلم كالمالكية وبعض الحنابلة ابن تيمية وهو عندي صواب. فالشخص الذي لحيته مثلا الى سرتها يخففها. هذى ما هي بلحية هذى - [02:00:01](#)

خفف فلا بأس. بس ما نحدد يقول القبضة ولا نقول ما طال طولا فاحشا. حتى اصبح الناس كل الناس ما هي بلحبيتي. هذى فلا بأس ان يخففها. لا بأس لأن هذا خارج عن اللحية المعتادة. وهذا شاذ والشاذ لا حكم له - [02:00:20](#)

بقي رابعة ان شئتم الصورة الرابعة او الحالة الرابعة وهي التخفيف من اللحية مما خرج عن حد اللحية وهذا جائز في قول عامة العلماء. واظنه اتفاق الفقهاء لا اعرف فيه خلاف الان - [02:00:40](#)

وهو قوله صورتان وله صورتان هذا كلام تفصيل اول مرة يجيئني انا مهو بعد الكتب اكتبه يا محمد. الصورة الاولى ما خرج عن حد اللحية وكان في حد الرقبة او ما بين الرقبة واللحية. اللحية حدتها العظم هذا. فهذا يعني نص الفقهاء على جواز اخذه - [02:01:02](#)
او حلقا وان قالوا وال الاولى تركه لعدم ورود اخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن لو ان انسان اخذه كله او اخذ هذا ما زاد منه طال طولا شديدا او طولا او خففه كيفه - [02:01:38](#)

يعني المنطقة هذى كل هذى المنطقة. كل هذى المنطقة. وان كان الاولى تركها. لماذا؟ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتركها. ما عنه ولا عن الصحابة انهم كانوا يأخذوا من هذه المنطقة. لكن يجوز لانه ليس من اللحية فلا يدخل في النهي. اللحية حدتها العظام هذه الناتجة هذا العظم من - [02:01:55](#)

اعلاها وهذا العظم منها هنا من فوق. وهذا العظم من الاسفل. عظم اللحبيين هذا اللحية الصورة الثانية ما هي؟ ها من يعرف؟ ها لا هذا ذكرناه يدخل في كلامنا الاول والتالي - [02:02:15](#)

هذا ما هو بلحية. لكن ممكن نذكره بس ما هو بلحية. لكن لا لا لا الاخذ لا هو تابع للحية هذا بس هذا خارج هذا تماما. بس هذا ملحق ملحق وكثير من الناس يلحقه باللحية وكثير - [02:02:38](#)

لا يدرى عن هذه التفاصيل يظن ان اللحية وهو ما عنده السالفة بل حتى قد يتكلم فيها بعض طلبة العلم ويظن انه من اللحية هو غلط ما هو بصحيح ولا اعرف ان فيه خلاف الثاني اللي بذكره فيه خلافها - [02:02:57](#)

لا يدخل فيها احسنت الصورة الثالثة ممكن ما شد منها وتناثر احسنت انا ذكرته مرارا وذكر اهل الفقهاء احسنت هذا الصورة الثالثة او الثانية ونذكر عقبة الثالثة ما شد يعني واحد له لحية - [02:03:12](#)

شعرتم هذا بطاعة هذا كذا ناتعة. ولا لا شعرت انها طالعة كذا قصة لا بأس مثل ما لو شد شيء من الحواجب قصة او طالت طولا فاحش قصة. هذا مما يدل على جواز ايضا اخذ ايض ما - [02:03:32](#)

قال طولا فاحسن من اللحية انهم نصوا على جواز ما طال طولا فاحشا من الحواجب. ونص عليه احمد والاصحاب. اه الثالثة العنفة. اين العنفة؟ هذا الشعر النابت على الشفة السفلی. هذا ليس من - [02:03:49](#)

اللحية هل الراجح في قولان العلماء المتقديم والمتاخرين؟ والراجح انه ليس من اللحية ليس من حده اللحية انما العنفة شعر مستقل خارج عن حد اللحية. فالشعور عندك العنفة عندك اللحية عندك الشارب عندك الحواجب عندك الرموش. فهو شعر -

02:04:09

استقل فيجوز لك ان تخفف اللحية او ان تقصها كل عفوا ان تخفف العنفة وقصها كلها او لكن الاولى تركها وكما قلنا في ماء شعر الرقبة ونحوه. لان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له عنفة وما كان يأخذ منها شيئا - 02:04:29

هذا خلاصة الكلام في مسألة ايش؟ كان السؤال عن ايش؟ متى يوصف انه حليق؟ اه متى يوصف انه ذكر ماله طيب وش وصلنا له الان مكبر؟ يا ابو معاذ مكبر عليه يتعداك ها؟ نعم - 02:04:49

عندى عندي هنا ثلاثة ايضا مسائل بعض المفتين يعني من المشايخ قال مسألة يجوز يجوز الذكر في الخلاء دورات المياه الحديثة. اذا لم تكن هناك نجاسة. نعم اعرف هذا وذكرناه امس في درس امس كانت سئلت عنه وذكرتها - 02:05:09

كلها نوافق على هذا وهل ترون هذا؟ ها؟ هل ترون لا ما اوافق على هذا الرأي؟ ما هو ذكرنا امس الدرس نعم نعم طيب آآ سمعت اثرا آآ عن ابي بكر رضي الله عنه انه كان كثير الذكر فكان يضع شيئا في فمه عند دخوله الخلاء هل - 02:05:29

صحيح ما مر علي ولا اعرفه ولا اظنه يصح هذا ما يعرف هذا اظنه شيء باطل يعني. نعم. السؤال الثالث هل الانسان اذا اه يعني اه ظهر له شيء كفار مثلا او شيء من - 02:05:49

هذا القبيل آآ في دورة المياه فافزعه فهل آآ يذكر بصوت عالي يذكر الله بصوت عالي؟ هذا اللي يطلع عليه شيء فزع بيقول بسم الله على طول مهو مشاورني فلا بأس للحاجة. للحاجة لا بأس اعوذ بالله منه لا بأس للحاجة لا بأس - 02:06:03

نعم اه في بعض مسائل في باب المياه اشكلت علي. ما يتعلق الماء الطهور اذا تغير بالمجمور. الماء الطهور اذا تغير بالمجاورة. نعم. على اي كان حتى لو كان تغير كثير. نعم. حتى لو من نجس. هل يظل على طهور - 02:06:23

يمثلون بالموت يعني ياشيخ. هم يذكرونه. هم على كل حال هذا ظاهر كلامهم وهو الذي يظهر لكن يعني لو فرض انه تغير طعمه صار حقيقة يعني فقد يقال انه تنجس. لكن كلامه ظاهر انه لو تغير بالمجاورة مطلقا لا - 02:06:44

نعم كذلك قلت ياشيخ ما يتعلق في اذا تغير مظاهر غير ممازج. كذلك الكابتون تغير كثير. نعم نعم. اللي يؤثر او ما يؤثر. ولا ينتقل الى الكون طاهرا مثلا. لا يؤثر. نعم - 02:07:14

واياك. احسن الله اليك. هل يفسق الحريق مطلقا؟ وهل اذا فسر فسوق؟ كيف تصحي الصلاة؟ بالنسبة للحليق لا شك ان المداومة على حلق اللحية على مقتضى كلام العلماء يعتبر فسوق. واما صحة صلاته فصلاة صحيحة بالاجماع واما صحة ما ما - 02:07:29

عند الحنابلة لا تصح امامته. والراجح انها تصح لكن لا يجوز ان يوم الناس لديهم افضل منه والله اعلم. اللي بعده اه حكم قضاء الحاجة بالوديان ما هو بواضح سؤالك هذا حكم قضاء الحاجة بالوادي؟ حكم قضاء الحاجة ايش - 02:07:49

بالوديان في الوديان هل يجوز قضاء الحاجة في الوديان يجوز لا بأس ما في بأس نعم متى يقبل الانسان العطاء من الاخرين؟ متى ايش؟ يقبل العطاء يقبل الانسان العطاء من الاخرين اذا لم يسألهم - 02:08:11

يعني يعتبر هدية. ولم تستشرف نفسه لذلك. ولم يكن فيه منه ولم يكن مقصودا به مقصود شيء. لأن يقصد به الرشوة او ان يقصد به ان يتنازل عن البعض دينه. او بعض - 02:08:30

اخلاقه او ما شابه ذلك. هذى اربع ضوابط واكتبها متيسرا. نعم. تفضل تفضل تفضل تفضل. احسن الله اليكشيخ اشرتم الى ضعف الحديث الحمد لله الذي اذهب عنى الاذى. هل يصح بداعي الحمد لله الذي جعله مخرجا؟ لا لا كلها لا تصح لا تصح - 02:08:50

فقط غفرانك لا يصح الا غفرانك فقط تفضل السلام عليكم يا مسألة جنود الميتة ذكر الترمذى بعد كلامه على بعد ما روی حديث آآ عبد الله بن عكيل اه قال ساعمل على هذا عند اكتر اهل العلم. وقد روی هذا حديث عن عبدالله بن عكيم انه قال كان كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين. قال سمعت احمد بن الحسن يقول - 02:09:10

كان احمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين وكان يقول هذا اخر امر النبي صلى الله عليه وسلم ثم

ترك احمد ابن هذا الحديث اما الطرب في اسناده حيث روى بعضهم فقال عن عبد الله ابن عكير عن اشياخ من جهينة السؤال يا شيخ آآه لـ 02:09:39

شیخ آہل لی - 02:09:39

نعم. احسن الله اليكم يا شيخ. قال في الروض هذه مسألة أخرى. وبيّن ذكر او بكر - 02:10:19
يرجح به لكنه على الاقل يقوى به في المذهب القول الثاني ولا الترجيح انما هو بالادلة وذكروا الاسبوع الماضي عدة ادلة على هذا.
ذكرت كلام الترمذى ان الامام احمد رجع عنه وذكروا ان الترمذى نقله في درسكم او غيره لا شك هذا يرجح به طبعا - 02:09:59
او هل يرجح بكلام الترمذى هذا؟ الرواية الاخرى في المذهب ان الجنود الميتة اذا دوغت تكون طهور او طاهرة. نعم نعم وذكرت انا

ايش وايش؟ وبيبدأ ذكر وبكر بقبل بان لا تتلوث يده اذا بدأ بالدبر هذا في الاستنقاء وتخير ثيب. فايش؟ وتخير ثيب. نعم. فما وجد تفرقة يا شيخ بين آلا الرحال والبكر والثيب في النهان - 02:10:39

تفریق يا شیخ بین آرجل والبکر والثیب فی النهیان - 02:10:39

واما الشيب ما في فرق نبدا بهدا او هدا تحيير. ما وجه التفريق؟ هو الحقيقة ما له وجه ما له وجه. لكن هم يقولون -

كلام يعني ما اشوف انه له وجه يقولون !! المرأة البكر كالرجل من أجل وجود عذرتها يعني بكارتها. اب
بالموضوع؟ ما لها علاقة ولذلك يعني اولا المسألة هذي ما عليها اي نص من الشارع فلا - 02:11:29

التكلف هذا واحد. ثانياً هذه المسألة فيها يمكن ستة أقوال للفقهاء. يعني فيه اضطراب حتى في المذهب. يعني الذي قد ذكره

ولم يذكر غيره ابن قدامة في المغني وتابعه ابن أبي عمر في الشرح الكبير وهو - 02:11:59

و قول عندي اصح في المذهب انهم لا يفرقون بين البكر والثيب لأن الفرق بين الذكر والانثى ظاهر. أما الفرق بين والانثى ما والبكر ما هو ظاهر. لأن البكاراة أو العذرة شيء داخلي. ما هو شيء بارز. قال في المغني - 02:12:19

02:12:19 هو ظاهر. لأن البكارة أو العذرة شيء داخلي. ما هو شيء بارز. قال في المغني -

قال والشرح الكبير قال لأن انه اذا قدم الدبر تنجست يده لبروز ذكره يعني ممكن انه لو راح يغسل الدبر تمر يده على ذكره

وينقط عليه الذكر. ينقط عليه. وبعض المالكية يفصلونه وان كان ذكر - 02:12:39

الانسان يغسل ذبره بدون ما يمس قبله؟ قادر على - 02:13:09

الانسان يغسل ذرته بدون ما يمس قبله؟ قادر على - 02:13:09

البكارة او العذرة شيء داخلي شيء باطن الفرج. ما هو شيء بارز ما بل - 02:13:29
هذا وسهل فعلى كل حال ما فيها نص عن الشارع وتفريقهم بين البكر والثيب ما اعرف له وجه الا هذا الذي ذكروه ما له وجه. لأن

البكارة او العدراة شيء داخلي شيء باطن الفرج. ما هو شيء بارز ما بل - ٠٢:١٣:٢٩

الا كان يأتيوني بس حتى بس لا نزيدكم لخبطه بس. احسن الله اليكم ياشيخ. والله اعلم. نعم. اه ذكر الله ياشيخ في اه سنن الفقه ماذا

عجزتم فطرة؟ الفطرة. اي. طيب يا شيخ. اسئلتك اي باب اذا عندك فيه اسئلة الافضل تكون الا بسؤال عام يعني - 02:13:49

شعرك واضح انك قارن مثلا المتن وتبين فخله لما تجلس الفطرة تسأل عن سبب هذا احسن البعر الجافة يا شيخ ها الجافة. اه هي لا تجب استئناء لكنها هي بذاتها نجسة. طبعا. صحيح؟ طبعا والمحض وكذا كلها الحصى الجاف اذا خرج. هو لا يجب - 09:14:02

نجم. والله شوف يعني ما احد راح يدورها. لكن عموما النجاسة ان تكون ظاهرة واما ان تكون خفية. فلو خرج من انسان حصوة

فهل هي نجسة لهم؟ يقولون نجسة لأن - 02:14:29

تمر على رطوبة. وعلى كل حال هذا له وجاهته ويحتمل ان يقال ليس نجسة اذا لم ترى عليها نجاسة ظاهرة اما النجاسة الخفية فلا حكم لها. وكونها تنجست في الباطن التنجس في الباطن ايضا الى ايش؟ لا حكم له. وانا اميل الى هذا - 02:14:49

حكم لها. وكونها تتجسد في الباطن التنجس في الباطن أيضاً إلى أيش؟ لا حكم له. وأنا أميل إلى هذا - 02:14:49

نحوه ایشان کان ما فرما ایشان فالازم ایشان تراجح عزیز ایشان نحسه مالله ایشان - 09:15:02

نجمة ان كان ما فيها اثر فالذى يتزوج عندي أنها ليست نجمة والله اعلم - 02:15:09

باقي عندك شي؟ واجد واحد؟ اي والله وش بلاكم اليوم؟ ها عطنا يلا اخلص. يقول متى يرفض العطاء؟ ايش؟ يرفض العطاء متى يرفضه عكس الاشياء السابقة. عكس الاشياء السابقة اللي ذكرناها. نعم. احسن الله اليكم يقول اذا ثبت لديكم ان المذى طاهر هل

02:15:29 ينقض الوضوء؟ هو -

الوضوء بلا شك. ينقض الوضوء بلا شك في حديث علي في الصحيحين نعم. يقول هل الذكر والدعاء عند الصفا والمروءة من شروط كل الاذكار في الحج والعمرة ليست شرطا في الحج ولا في العمرة. ما في ذكر لا واجب ولا شرط انما كل الاذكار من - 02:15:49 اول الحج والعمرة الى اخرهما سنن ما فيها ذكر واجب. الا انهم اختلفوا في الالهال بالتبليبة فقط. والصواب انها ايضا ليست واجبة اما الحنفية وكثير من المالكية يرون ان الالهال بالتبليبة واجب وبعضهم يقول انه شرط هذا قول ضعيف - 02:16:09 والله اعلم. يقول ما توجيهه فضيلة فضيلتكم لبعض الائمة الذين يكتبون تكبيرة الاحرام والمأمومين لا زالوا في الصحف ويسدون الفرس. السنة ان الامام ينتظرو ويسمون الصحف ولا يكبر حتى يستوي الصف. هذا هو - 02:16:29 انه الله اعلم. نقول لا تستعجل ايها الامام. انتظرو وعدل الصحف ثم كبر. نعم. يقول لما ادخل مسجد والمصلين قاموا من الركوع. هل اكبر تكبيرة الاحرام ثم الانتقال او تكبيرة الاحرام تكفيه؟ ما في الا تكبيرة احرام فقط. تكبر الانتقال وبين - 02:16:49 تكبر تكبيرة الاحرام. وتقول ربنا ولد الحمد ملء السماوات وملء الارض. ولو جيت واتيت والامام ساجد فتكبر تكبيرة الاحرام فقط وتسجد من غير تكبير. لأن هذا ليس موضع تكبير. وهذا اللي نص عليه فقهاء الحنابلة وايضا غيرهم ليس هذا موضع تكبير - 02:17:09

نعم ماشي يقول هذه السنة في لبس الاحرام ان يكون في البيت ام في الميقات؟ هذا السنة ان يلبس الاحرام في البيت قبل السفر او في الميقات السنة ان تفترسل وان تلبس في بيتك. هذا والسنة كما رواه البخاري - 02:17:30 في صحيحه من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه تنظفوا آآ لبسوا ازرهم وارديتهم ثم خرجوا الى ذي الحليفة والله اعلم. نعم. يقول عند قوله تفضل - 02:17:50 احسن الله اليك يا شيخ فيما في موضوع المريض الذي يعني يكون عنده اضرار في البول فكيف يرفع ويستبيح الصلاة. الذي عنده ادرار في البول او سلس في البول هذا يتوضأ لكل فريضة. هذا هو الأولى وذهب - 02:18:07 مالك واختاره الشوكاني وابن عثيمين وجماعة انه الخارج منه لا حكم له فلا ينقض الوضوء وهو قول قوي لو عمل به صح لكن نقول الاولى ان يعمل برأي الجمهور الا عند الحاجة. فيتوضأ لكل فريضة يعني يتوضأ الظهر - 02:18:27 يصلني فيه نوافل الظهر والفرضية حق الظهر والنوافل البعدية ويمس به المصحف الى العصر. والذي ينقط هذا او لا يؤثر لكن يجب عليه ان يضع حفاظا يمنع من انتشار النجاسة اي حفاظ يراه هو هذا ما عليه حفاظ من الصيدلية - 02:18:47 يحط مناديل يحط اللي بيبي. لكن لا بد من منع النجاسة ان تتسرب الى ملابسه والى بدنه والله اعلم. احسن الله اليك يقول عند قول منفرد دعاء ربنا اتنا في الدنيا حسنة هل يقولها بصيغة المفرد والجمع - 02:19:07 ربنا اتنا في الدنيا حسنة لا اعرف انها وردت الا بصيغة الجمع فيقولها بصيغة الجمع هكذا في القرآن. وهكذا وردت في حديث انس نعم خلاص؟ يلا. يقول حكم الصلاة في الممرات الجانبية للسجاد. اذا كان منفرد خلف الصلاة. لا تصلي في الممرات - 02:19:25 الجانبية اللي ما عليها سجاد هذى وضعت ممرات لا ينبغي ان تصلي فيها. لكن ليست هذه الطرق التي ذكرها الفقهاء وضعت للحاجة فينبغي انك ما تصلي فيها. واذا كان ولابد ان تصلي فيها فتصلي فيها اذا لم يفتك ولا ركعة. وتقوم على طول تخلي الناس يمشون - 02:19:45

اما تصلي وتقعد ترتكز فيها لا قم خلاص. نعم. احسن الله اليكم يقول ما حكم كتابة الفوائد داخل ايش؟ كتابة الفوائد. من اراد ان يكتب شيء حتى لا يضيع منه فلا بأس بس ما يحطه موضع للتصنيف. وصنفته رحمني - 02:20:05 لا في دورة المياه انتهى وانا في دورة المياه بتاريخ كذا وكذا ما يصلح لكن عنك لك فائدة وخفت انها تضيع اكتبهها ولا سجلها لا بأس. وكما يقول احد اساتذنا في الجامعة يقول الفكر عرض يأتي - 02:20:25 يجول فاذا جاء فقيدوا في الكتابة وهذا مجنوب. احيانا تقول المكتبة اذا خرجمت ولا بكتبهها اذا قمت ولا بكتبهها اذا كذا وتنظيم تبعد تفك فيها يوم يومين ثلاثة ما عدت اذكرها ابدا. تتحسف. نعم. قد يكون فتح احيانا فتح من الله نعم. اسأل الله ان يكون ثلاثة اسئلة يا شيخ - 02:20:45

02:21:46

على كل حال مسألة اجماع ما فيها خلاف. باقي سؤال؟ تفضل. هل هل يوجد كتاب في احكام القرآن للحنابلة احكام القرآن للحنابلة.

انا لا اتذكر الان لهم كتاب في هذا انا لا اتذكر. لا اتذكر لهم. لا اتذكر. وظني الله لا يوجد. لعلي ايضاً ابحث اشوف هل كتب احد؟ في

في الكتب المعاصرة ممكن. ممکن. اي كتاب تفصل؟ تفسيرات واحکام. حق آراجح الشیخ صدر قبل شهر صور یا حبیبی نعم الثالث

للسلام للصلوة سنة مؤكدة حافظ عليها النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لا يجب ولا يشترط. ولو سلم تلقاء وجهه صح باتفاق العلماء

النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة واشتري في اخر وفاته اشتري شعيرا من يهودي ورهنه درعه ومات وهي مرهونة. نعم سلام

فصل التمر عن الرطب واجبة فيها ولكن لا تجب فيه حتى يتمنى معناه ما تجب في الرطب مطلقاً لا لكن تجب فيه يجب عليهما

قدره والله اعلم. نعم. هل يجب فصل التمر عن الرطب؟ لا لا ما يجب. ها والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. نعم عندك شيء اخراجها الى تمر يخرص ويخرج. فإذا يعني ما اراد ذلك فهو يخرسه - 02:24:02

الاحرام من بيته ثم طبعاً ينوي الاحرام عند فهل هذا يعني اذا اخرجت انا من الرياض ليس الاحرام من بيتي اذا كان ما يشق تفضل. خذ المكابر يا ابو محمد ذكرتم السنة ان الانسان في العمرة ان يحرم او يلبس - 02:24:22

عليك مثل في الطيارة اما في السيارة صعب. في مشقة متوضخ ما وصلته. هذا يحمل على الشيء القريب. النبي صلى الله عليه وسلم

كان النقاط قريب من جدا يعني. نعم. فالقريب سواء زمنا او مسافة يعني نص ساعة سهل اما بتقعد يومين تمشي ولا يوم كامل
الإجابة على سؤالكم: نعم خالص . كتبها: فـ - إـ حـكـامـ الـقـدـآـ . - 02:25:02

للحنابلة انا وجدت ثلاثة. جيد. فكتاب اسمه احكام القرآن لابيه على محمد ابن الحسين ابن محمد ابن خلف ابن الفراء الحنبلي.

لشمس - 02:25:22

قصر الصلاة لمرعي ابن يوسف الكربلي المقدسي في اية واحدة بس هندي اية وحدة مو بعام نعم ارسل لي هالمعلومة ارسلها لي -

بو محمد ايش عندك؟ يقول بودي اسألك سؤالاً فقهياً هل ينقطع البول من يعاني من بروستات جزاً لله خيراً. الجواب من نفس

الشخص ينقطع البول باستمرار العلاج بشكل صحيح. طلبت - 02:26:02 من الشرح ارسل التالي وعندنا انقطاع للعلاج او الاهمال في العلاج لا ينقطع البول نهائيا. يعني هذه فائدة يقول ابو محمد وصلت من

موقع طبي هذى وشو هذا الشخص طبيب ولا؟ ايه ايه نعم - 02:26:22

اني سألت بعض المصابين بمشكل البروستات انه يقولون انهم يشفوا منها باذن الله مع متابعة العلاج لكن اذا قطع العلاج قد لا يشفى منها والله اعلم. ولا شك ان الشافى هو الله جل وعلا. نكتفي يا اخوان بهذا القر. عندك شيء؟ شف قربته عندك سؤال - 02:26:42

اسأل ودك تحكي احبك اللي احبتنا ها سؤالك في القروب؟ ايه ايه بارك الله في الجميع. وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 02:27:02